

ما عدل من الصفات
في كلام العرب والقرآن الكريم
(دراسة لغوية)

تأليف

دكتور/ عبد الرؤوف حامد أحمد بربار

أستاذ اللغويات المساعد

في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين

جامعة الأزهر بالقاهرة

المقدمة

الحمد لله الذي رفع العربية فوق كل اللغات، وجعلها لغة كتابه وآياته
البيانات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالضاد فهدى الناس
إلى طريق الرشاد، وعلى آله وصحبه الطيبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم
الدين.

وبعد...

فإن أي باحث في لغة القرآن الكريم إذا تأمل رحلة حياته العلمية
والعملية يجد بعضًا من المسائل المتعلقة بتخصصه في حاجة إلى الوقوف
عندها وقفة متأنية، ويجد دافعًا من أعماق نفسه يلح عليه بين الحين والآخر
للقوف على شيء من هذه المسائل كي يشفي غليله منها، وذلك ببيان
حقيقتها وماهيتها أو وضع حدودها وشروطها، أو جمع خصائصها وصفاتها،
أو استخلاص استعمالاتها واستنباط أحكامها، أو غير ذلك إلى أن يصل إلى
الحد الذي يؤمن عنده أنه قد بذل جهده واستنفذ طاقته في هذه المسألة أو
تلك... ويظل دافع الإلحاح قائمًا إلى أن يتوفر له الوقت في رحمة حياتنا
المعاصرة، وعندئذ يبدأ يبحث مسألته.

وهذا هو الذي حدث معي، حيث وجدت أن من بين المسائل التي تلح
عليّ بالبحث مسألة العدل في كلام العرب.

فأخذت أستقرئها في مظانها من أمهات الكتب اللغوية، فوجدت أن

العدل ينقسم إلى قسمين:

أولهما: عدل في الصفات.

والآخر: عدل في الإعلام وما جرى مجراها.

فبدأت بالأول (لمجيبه في ثمانية مواضع من القرآن الكريم، وأسأل الله

أن يعينني على إتمام الآخر).

وكان موضوع هذا البحث:

"ما عدل من الصفات في كلام العرب والقرآن الكريم"

وجاء مشتملاً على ثلاثة فصول وخاتمة.

الفصل الأول: تعريف العدل والصفة.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح.

المبحث الثاني: تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح.

الفصل الثاني: ما عدل من الصفات في كلام العرب.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: "آخر" عند النحاة.

المبحث الثاني: ما جاء على "فَعَال" و "مَفْعَل" من الأعداد عند النحاة.

الفصل الثالث: ما عدل من الصفات في القرآن الكريم.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: "أخر" في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: ما جاء على "فَعَال" و "مَفْعَل" من الأعداد في القرآن

الكريم.

ثم ختمت بحثي بأهم النتائج التي تمخض عنها.

والله أسأل أن يسدد خطاي، وأن يكون هذا العمل في ميزان حسناتي يسوم

القيامة، إن ربي مجيب الدعاء.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَأَجْرُكُمْ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ
رَبِّ الْعَالَمِينَ

المؤلف

الفصل الأول

تعريف العدل والصفة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح.

المبحث الثاني: تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح.

المبحث الأول

تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح

تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح

أما في لغة العرب: فالعدل مصدر قولك: عدلٌ يغدُلُ عدلاً فهو عادلٌ من قوم عدولٍ وعدلٍ.

ومعناه: ضد الجور وما قام في النفوس أنه مستقيم كالعدالة والعدولة. وقد يأتي العدل في لغة العرب اسماً للجمع، نحو قولك: زيدٌ من قوم عدلٍ، فهو في هذا الاستعمال اسم للجمع كركب وصحب^(١).

وقد يأتي بمعنى اسم الفاعل، وذلك أن من أسماء الله الحسنى: العدل، ومعناه العادل، والعدل أبلغ من العادل.

قال في اللسان: "العدلُ: ما قام في النفوس أنه مستقيم، وهو ضد الجور. عدلُ الحاكم في الحكم يعدلُ عدلاً وهو عادلٌ من قوم عدولٍ، الأخيرة اسم للجمع كتجر وشرب....."

وفي أسماء الله سبحانه: العدل، هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم، وهو في الأصل مصدر سُمي به فوضع موضع العادل، وهو أبلغ منه لأنه جعل المسمى نفسه عدلاً^(٢).

وقد يجرى العدل مجرى الصفة، فيوصف به، فإن وجدته مفرداً مذكراً

(١) اسم الجمع هو ما ليس له واحد من لفظه، وقد يكون له واحد من معناه، مثل: رطل وقوم، أو جاء على وزن مخالف لأوزان الجموع وله مفرد، نحو ركب وصحب جمع ركب وصلحب.

(٢) لسان العرب: عدلٌ.

دائماً فذلك باعتبار أصله الذي هو المصدرية، وذلك نحو: مررت برجل عدل
أي ذي عدل، وبامرأة عدل أي ذات عدل، ورجال عدل، وبنسوة
عدل أي ذوات عدل.

وإن وجدته مؤنثاً أو مثنى أو مجموعاً، فذلك باعتبار أنه أجرى مجرى
الوصف الذي ليس بمصدر.

قال في اللسان: "ورجل عدل بين العدل والعدالة: وصف بالمصدر، معناه
ذو عدل. قال - تعالى - في موضعين (وأشهدوا ذوي عدل منكم) ^(١)، وقال -
تعالى - (يحكم به ذوا عدل منكم) ^(٢) ويقال: رجل عدل ورجلان عدل ورجال
عدل وامرأة عدل ونسوة عدل، كل ذلك على معنى رجال ذوو عدل، ونسوة
ذوات عدل، فهو لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث. فإن رأيته مجموعاً أو مثنى أو
مؤنثاً فعلى أنه قد أجرى مجرى الوصف الذي ليس بمصدر. وقد حكى ابن
جنى: امرأة عدلة، أنثوا المصدر لما جرى وصفاً على المؤنث وإن لم يكن على
صورة اسم الفاعل، ولا هو الفاعل في الحقيقة، وإنما استهواه لذلك جريها
وصفاً على المؤنث، وإن لم يكن على صورة اسم الفاعل، ولا هو الفاعل في
الحقيقة، وقال ابن جنى قولهم: رجل عدل وامرأة عدل إنما اجتمعا في الصفة
المذكورة لأن التذكير إنما أتاها من قبل المصدرية، فإذا قيل: رجل عدل فكأنه
وُصف بجميع الجنس مبالغة كما تقول: استولى على الفضل وحاز جميع
الرياسة والنبيل ونحو ذلك، فوصف بالجنس أجمع تمكيناً لهذا الموضع وتوكيداً

(١) من الآية (٢) من سورة الطلاق.

(٢) من الآية (٩٥) من سورة المائدة.

وَجَعَلَ الْإِفْرَادَ وَالتَّذْكِيرَ أَمَارَةً لِلْمَصْدَرِ الْمَذْكَورِ" (١).

وللعدل معان كثيرة في لغة العرب، منها المثَل، والنظير، والكيل،
والجزاء، والفريضة، والنافلة، والفداء، والسوية والاستقامة (٢)، وعدلُك
الشيء عن وجهه.

ويبرز الأخير من بين هذه المعاني.

قال في اللسان: العدلُ: أن تعدل الشيء عن وجهه، تقول: عدلت فلاناً
عن طريقه، وعدت الدابة إلى موضع كذا" (٣).

فالعدل في اللغة معناه: ميل الشيء عن الجهة الموضوعه له.

قال في القاموس: "وعدل عنه يعدل عدلاً وعدولاً حاداً، وعدل الطريق
مالاً، وعدل الفحل ترك الضراب، وعدل الجمال الفحل نحاءً" (٤).

وأما العدل في اصطلاح النحاة: فهو خروج الاسم عن صيغته الأصلية إلى
صيغة أخرى (٥).

وهذا التعريف هو ما اشتهر عن النحاة، لكن الأمر يحتاج إلى بيان ما
نص عليه العلماء في تعريف العدل، وبيان مفهومه عندهم، والوقوف على

(١) لسان العرب 'ع د ل'.

(٢) راجع القاموس المحيط 'ع د ل'.

(٣) لسان العرب 'ع د ل'.

(٤) القاموس المحيط 'ع د ل' بتصرف..

(٥) كتاب التعريفات للعلامة علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني ص/١٧٠.

حدة، ذلك ما سنوضحه فيما يلي.

ربما يكون الأستاذ أبو علي الفارسي أول من عرّف العدل في كتابه الإيضاح، وذلك في القرن الرابع الهجري، حيث لم أجد أحدًا عرّف العدل قبله فيما قرأت:

قال: "معنى العدل أن تريد لفظًا فتعدل عن اللفظ الذي تريد إلى آخر، وموضع النقل فيه أن المسموع يلفظ به والمراد به غيره" (١).

وقد بين الإمام عبد القاهر الجرجاني - وهو من أعلام القرن الخامس الهجري - ما قاله أبو علي الفارسي.

قال: "اعلم أن العدل أن تذكر لفظًا وتريد غيره نحو أن تقول: عَمَرُ والمقصود عامرٌ، وهذا هو الفرعية، لأجل أنك إذا لفظت بـ عَمَرٍ وأنت تقصد عامرًا كنت قد جعلت اللفظ دليلًا على معنى اسم وهو عامر، وهذا هو عين الدلالة على شئيين، وليس للأسماء أصل في الدلالة على أكثر من شيء واحد، وإنما ذلك للفعل لأنه يدل على معنى، وزمان، فإذا قلت: ضَرَبَ زيدٌ، دلّ على ضربٍ وزمان ماضٍ كما دلّ عَمَرٌ على المسمّى وعلى عامر الذي هو الأصل، وإذا كان كذلك كان خروجًا عن حكم الأصول، وإذا خرج من حكمها بالعدل علمت أنه فرعية.

(١) الإيضاح لأبي علي الفارسي من كتاب المقتصد في شرح الإيضاح للإمام عبد القاهر الجرجاني ١٠٠٧/٢.

وليس يعنى الشيخ أبو علي بقوله: "النقل" نقل لفظ، وإنما يقصد بالنقل في هذا الباب العدول عن الأصل والخروج عن الأولية^(١).

ونفهم من كلام عبد القاهر أن العدل خروج عن الأصل، لأن الأصل في الاسم أن يدل على شيء واحد، فإذا دل الاسم على أكثر من شيء واحد كدلالته على شيء والمقصود غيره كدلالة عمر على مسماه وإرادة عامر فقد خرج الاسم عن أصله الموضوع له، وهذا هو معنى الفرعية في العدل.

ولقد بين عبد القاهر المراد من النقل الذي نص عليه أبو علي الفارسي بأنه العدول عن الأصل والخروج عن الأولية، حيث إن المعدول تال لأول وهو المعدول عنه، كما في نحو عمر وعامر، فعامر أصل وهو أول، وعمر خارج عن هذا الأصل وتال له، فعمر معدول، وعامر معدول عنه.

بيان معنى الفرعية في العدل:

فرعية العدل هي نتيجة خروج اللفظ عن أصله الموضوع له، فالأصل في الاسم أن يدل على مسماه الموضوع له وهو المقصود عند التلفظ به، فإذا قصد به غير ذلك وهو دلالته على مسماه وعلى غير ذلك المسمى كان ذلك فرعا لخروج الاسم عن أصله.

ولقد بين ذلك عبد القاهر.

قال: "العدل أن يعدل باللفظ عن وجهه مع قصده له، فيقول: ثلاثٌ وهو يريد ثلاثة ثلاثة، وبذلك تحصل الفرعية والنقل من حيث إن الأصل أن يدل

(١) المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر الجرجاني ٢/ ١٠٠٧، ١٠٠٨.

الاسم على المسمى المقصود، كدلالة رجل على الشخص المعلوم. فإذا قصد بوضع اللفظ أن يدل على اسم بمسماه كدلالة ثلاث على العدد المستفاد من ثلاثة ثلاثة وعلى لفظة ثلاثة ثلاثة كان ذلك فرعية من حيث إنك تذكر اللفظ وأنت تريد لفظاً آخر" (١).

ولقد أكد ذلك الأصفهاني - وهو من أعلام القرن السادس الهجري -
وعلل لفرعية العدل.

قال: "العدل: وهو فرع على الاستواء، لأن العدل في كلامهم هو أن تلفظ بكلمة وأنت تريد بها أخرى، وليس هذا بالأصل إنما الأصل أن تلفظ بكلمة وأنت تريد بها إياها، فعمر معدول لأنه يراد به عامراً فهو ضد أن تريد بعامر عامراً" (٢).

فهو يريد بالاستواء دلالة الكلمة على ما وضعت له، وهذا هو الأصل، وأما العدل فهو خروج عن هذا الأصل لأنك تلفظ الكلمة وأنت تريد بها أخرى، ومن ثم كان العدل فرعاً لأنه خلاف الأصل، وخروج عليه.

وإذا ذهبنا إلى القرن السابع الهجري وجدنا العلامة الرضى يجدُّ العدل ويضع له تعريفاً، ويوضح ويبين لنا ذلك التعريف.

قال: "العدل: إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب لا للتخفيف ولا للإحاق ولا لمعنى" (٣).

(١) المقتصد في شرح الإيضاح ١٠١٥/٢.

(٢) شرح اللمع للأصفهاني أبي الحسن علي بن الحسين الباقولي (المتوفى سنة ٥٤٣هـ).

٦٩٩/٢.

(٣) شرح الرضى لكافية ابن الحاجب ١١٢/١.

ثم يوضح لنا قيود تعريفه.

قال: "فقولنا: بغير القلب ليخرج نحو: أيس في يس وقولنا: لا

للتخفيف، احترازًا عن نحو: مقام ومقول، وفخذ وعنق.

وقولنا: ولا للإلحاق ليخرج نحو: كوثر.

وقولنا: ولا لمعنى ليخرج نحو: رجيل ورجال" (١).

فهو يحدُّ العدل بالتعريف المشهور وهو ما كنا قد ذكرناه أولاً من أنه

خروج الاسم عن صيغته الأصلية إلى صيغة أخرى، لكن العلامة الرضى كانت

له رؤية وإضافة إلى هذا التعريف.

أما الرؤية فهي أنه يرى أن نقول في حد العدل وتعريفه: "إخراج" بدلاً

من "خروج" (وهو ما قاله ابن الحاجب وغيره) وذلك ليكون أوفق لمعنى العدل.

قال: "قوله (٢): خروج أي خروج الاسم، ولو قال: إخرجه لكان أوفق

لمعنى العدل، وهو الصرف، يقال: اسم معدول أي مصروف عن بنيته،

والعدول: الإصراف والخروج" (٣).

تلك هي الرؤية، وأما الإضافة فهي أنه وضع قيودًا وحدودًا منعت

دخول ما خرجت صيغته إلى صيغة أخرى وهو ليس من العدل، وذلك كالقلب

المكاني، وكذا ما كان كذلك للتخفيف أو للإلحاق أو للمعنى.

(١) المرجع السابق/ نفس الصفحة.

(٢) أي ابن الحاجب صاحب الكافية.

(٣) شرح الرضى لكافية ابن الحاجب ١/١١٣.

وبيان ذلك ما يلي:

أولاً: بين العدل والقلب المكاني:

نفهم مما ذكره العلامة الرضى في تعريف العدل وقوله: "إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب" أن بين العدل والقلب المكاني وجهاً من الاتفاق ووجهاً من الاختلاف.

أما وجه الاتفاق: فهما يشتركان في كونهما خلافاً للأصل. فالمعدول فرع على المعدول عنه، وكذا المقلوب فرع على المقلوب عنه.

فعمر فرع على عامر، وأيس فرع على ينس، فالفرعية متحققة فيهما.

وأما وجه الاختلاف بينهما فهو، إن طريق العدل غير طريق القلب، فطريق القلب معروف، وهو تقديم بعض حروف الكلمة على بعض، فأيس (أَيْس) فرع على ينس (يَنْس) فالمتلافة: القلب، عن المقلوب، منه يرجع إلى تقديم بعض حروف البناء الأصلي على بعض. وأما طريق العدل فغير طريق القلب، حيث إن عمر (عَمْر) معدول عن عامر (عَامِر)، فالصيغة خرجت عن أصلها وصورتها هذا إلى صيغة أخرى، فالبناء الأصلي قد عدل عنه إلى بناء آخر.

ومن ثم يتبين لنا الفرق بين العدل وبين القلب، حيث إن الخروج في القلب يكون في نفس البناء الواحد، لأنه يكون بتقديم بعض حروف البناء نفسه على بعض. وأما الخروج في العدل فهو الانتقال إلى بناء آخر يختلف عن بنائه الأصلي فالعدل والقلب المكاني يتفقان في الفرعية، فكلاهما فرع لأصل،

لخروجهما عن ذلك الأصل لكن الخروج في العدل هو خروج عن أصل البناء إلى بناء آخر وأما في القلب المكاني فهو خروج عن ترتيب حروف البناء الأصلي نفسه إلى ترتيب يخالفه ومن ثم يخرج القلب المكاني عن حدود وتعريف العدل كما ذكر لنا العلامة الرضى يرحمه الله.

ثانياً: بين العدل والتخفيف بالإعلال وغيره:

يرى الرضى أن العدل لا يكون من أجل التخفيف، ومن ثم يخرج عن هذه تلك الظواهر التي نص عليها العلماء على أنها تكون من أجل الخفة، كظاهرة الإعلال بالنقل أو الحذف أو القلب فإنها تتفق مع العدل في الفرعية، حيث تخرج الصيغة فيها إلى صيغة أخرى إلا أن ذلك يكون من أجل التخفيف.

وأما العدل فلا يكون للتخفيف، ومن ثم كانت ظاهرة الإعلال بأنواعها خارجة عن حد العدل، وقد مثل الرضى لها بمقام ومقول، ففيها الإعلال بالنقل والقلب والحذف^(١) وكذا كل ما خرجت الصيغة فيه إلى صيغة أخرى من أجل التخفيف لا يكون داخلًا في حد العدل، وذلك كتسكين المتحرك في نحو:

(١) أصل مقام: مقوم، نقلت حركة الواو إلى الساكن الصحيح قبله فقلبت الواو ألفاً، ففيه الإعلال بالنقل والقلب، وأصل مقول: مقول يواوين الأولى عين الكلمة، والثانية زائدة، فاستنقلت الضمة على الواو الأولى فنقلت إلى الساكن الصحيح قبلها فالتقى ساكنان، حذف الواو الثانية عند سيبويه تخلصاً من التقاءهما لزيادتها وقربها من الطرف فصار مقول على مفعول عنده، وحذفت الأولى عند الأخفش جرئاً على قاعدة التخلص من الساكنين ومحافظة على علامة المفعولية التي هي الواو الثانية، فصار مقول على قول عنده، والراجح مذهب سيبويه، ففي مقول إعلال بالنقل والحذف.

فَخَذَ وَعَنْقَى — بتسكين العين فيهما حيث إن الأصل فيهما: فَخِذَ وَعَنْقَى —
بتحركها فيهما — فهذا ونحوه وإن ثبتت فيه الفرعية إلا أنها تكون للتخفيف،
والعدل لا يكون للتخفيف.

وما ذكره العلامة الرضى، وقوله: إن العدل لا يكون للتخفيف قد نص
عليه إمام النحاة سيبويه.

قال في الكتاب: "فإن قلت: ما بال "قال" صُرِفَ اسم رجل وقيل" التي
هي فَعِلَ، وهما محدودان (١) عن البناء الذي هو الأصل؟ فليس يدخل هذا على
أحد في هذا القول، من قَبْلِ أَنْكْ خَفَفْتَ فَعَلَ وفَعَلَ نفسه، كما خَفَفْتَ الحركة من
عَلِمَ، وذلك من لغة بنى تميم، فتقول: عَلِمَ، كما حذفتم الهمزة من يَرَى
ونحوها، فلما خَفَّتْ وجاءت على مثال ما هو في الأسماء صُرِفَتْ" (٢).

وأفهم مما ذكره سيبويه أن تخفيف البناء نفسه لا يكون داخلاً في حدِّ
العدل، وهذا هو نفس ما يؤول إليه كلام الرضى. فتخفيف قَوْلٍ إِلَى قَالٍ، وَقَوْلٍ
إِلَى قِيلٍ، ونحو ذلك (وهو ما نطلق عليه الإعلال بالقلب) وكذا التخفيف بتسكين
الحركة كما في عَلِمَ — بتسكين اللام عند بنى تميم — وأصله: عَلِمَ — بتحركها
— وكذا التخفيف بالحذف كما في يَرَى، وأصله: يَرَأَى. فكل ذلك ونحوه إذا
سمى به لا يكون داخلاً في حدِّ العدل، وإن ثبتت فيه الفرعية وهي الخروج عن
أصل البناء والانتقال إلى صيغة أخرى، ومن ثم فإذا سمينا رجلاً بمثل ذلك
صرفناه، وذلك لأنه صار إلى مثال الأسماء المصروفة.

(١) يريد: معدولان.

(٢) الكتاب ٢٢٦/٣/٢٢٧.

ثم يوضح سببويه الفرق بين التخفيف بالحذف من البناء نفسه وبين العدل الذي هو إنشاء بناء من لفظ الأصل مخالف لبناء الأصل.

قال في الكتاب: "وأما عمر فليس محذوفاً من عامر كما أن ميتاً محذوف من ميت، ولكنه اسم بنى من هذا اللفظ وخولف به بناء الأصل. يدلك على ذلك: إن متنى ليس محذوفاً من اثنين. وإن سميت رجلاً ضرب ثم خففته فأسكنت الراء صرفته ... ولو تركت صرف هذه الأشياء في التخفيف للعدل لما صرفت اسم هار، لأنه محذوف من هائر" (١).

ف عمر اسم بنى من لفظ عامر، وجاء مخالفاً لبناء الأصل الذي هو عامر، لأنه على فعل الذي أصله فاعل. فلا يدع مدع بأن عمر فيه حذف الألف الذي في عامر، فيكون مثل حذف الياء في ميت — بتخفيف الياء — الذي أصله ميت — بتشديدها — وذلك لأنه قد قامت قرينة على أن عمر معدول عن عامر، كما قامت قرينة على عدل متنى عن اثنين. ولم يقل أحد بأن متنى مخفف عن اثنين، فكذا عمر لا يكون مخففاً عن عامر.

ثم يحكم سببويه بأن ما كان للتخفيف لا يكون للعدل وذلك لأنك لو حكمت على ما وقع فيه التخفيف بأنه اسم معدول لكان ممنوعاً من الصرف، ولو كان كذلك لما صرف اسم هار، لأنه محذوف من هائر، فصرف هار دليل على أنه مخفف هائر، وليس بمعدول عنه.

(١) الكتاب ٢٢٧/٣.

ثالثاً: بين العدل والإلحاق:

أفهم مما ذكره العلامة الرضوي في تعريف العدل أن العدل والإلحاق يتفقان في الفرعية.

حيث إن كليهما فيه خروج للصيغة عن أصل وضعها إلى صيغة أخرى.
أما فرعية العدل فقد علمناها.

وأما فرعية الإلحاق فهي في تغيير اللفظ عن أصل وضعه، وذلك لأن الإلحاق زيادة حرف أو حرفين على تركيب زيادة غير مطردة في إفادة معنى ليصير ذلك التركيب بتلك الزيادة مثل كلمة أخرى في عدد الحروف وحركاتها المعينة والسكنات. ويكون في الاسم نحو: كوثر، وفي الفعل نحو: بيطر، فالواو في كوثر زائدة للإلحاق بجعفر، والأصل في كوثر: كثر. فقد خرج كثر (فَعَل) إلى كوثر (فوعَل)، فالصيغة قد خرجت عن أصل وضعها.

وكذا الياء في بيطر زائدة للإلحاق بـ دحرج، والأصل في بيطر: بطر^(١)، فقد خرج بطر (فعل) إلى بيطر (فيعَل)، فالصيغة قد خرجت عن أصل وضعها، وهذه هي الفرعية في الإلحاق.

وإذا كان العدل والإلحاق يشتركان في الفرعية إلا أن فرعية الإلحاق شرطها الزيادة على البناء الأصلي نفسه. وأما فرعية العدل فليست كذلك، حيث إنها إخراج البناء الأصلي إلى بناء آخر.

(١) راجع: زيادة الإلحاق في الأبنية العربية لصاحب هذا البحث ص/ ٣٣: ٣٨.

انظر في الإلحاق إلى كوثر الذي أصله كثر، وبيطر الذي أصله بطر،
فالتغيير الذي حدث في البناء إنما هو زيادة على البناء الأصلي نفسه.

وانظر في العدل إلى عمر الذي أصله عامر، ومثنى الذي أصله اثنان،
حيث إن التغيير الذي حدث إنما هو إخراج البناء الأصلي إلى بناء آخر مخالف
له.

فالفرعية وإن كانت ثابتة لهما إلا أن فرعية الإلحاق غير فرعية العدل.

وابعاً: بين العدل وما تغيرت صيغته معنى:

يشترك العدل مع ما تغيرت صيغته لمعنى (كالتصغير، والتكسير وصيغ
المبالغة وغيرها مما اتفق على قياسه) في خروج الصيغة إلى صيغة أخرى.

أي أن العدل يتفق مع هذه الظواهر في الفرعية لكنه يختلف عنها في
أنه لا يكون مطرداً في إفادة معنى من المعاني.

فتغيير الصيغة إلى فَعِيل وفُعِيل وفُعِيل يكون لمعنى التصغير، تقول
في رجل وجعفر وسفرجل: رجيل وجعيفر وسفيرج، وذلك لمعنى التصغير.

وكذا تغييرها إلى أوزان القلة أو الكثرة في باب التكسير يكون لمعنى
جمع القلة أو الكثرة، تقول في نفس وثوب وطعام: أنفس وأثواب وأطعمة
لمعنى جمع القلة.

وتقول في ساحر وسكران ودُب: سَحْرَة وسكرى ودِبْبَة، وذلك لمعنى

جمع الكثرة.

وكذا تغييرها في باب صيغ المبالغة يكون لمعنى المبالغة في الحدث
تقول في آكل وقادم وشاكر وقادر وفاطن: أكأل ومقدام وشكور وقدير وفطن،
لمعنى المبالغة في الحدث فالصيغة في كل ذلك قد تغيرت عن أصل وضعها
للمعنى اطراداً.

وأما العدل فلا يكون تغيير الصيغة فيه مطرداً في إفادة معنى.

ذلك هو ما نفهمه مما ذكره العلامة الرضى في تعريف العدل وقوله:
العدل: إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب لا للتخفيف ولا للإلحاق ولا
لمعنى.

وقد استهوى هذا القيد الأخير من تعريف العدل عند الرضى (ولا
لمعنى) بعض العلماء حتى عرفوا العدل به. فما هو ابن الناظم (المتوفى سنة
٦٨٦هـ) وهو من معاصري العلامة الرضى (ت ٦٨٨هـ) ومن أعلام القرن
السابع الهجري يقول في شرحه لألفية أبيه العلامة ابن مالك: "والمراد بالعدل
تغيير اللفظ بدون تغيير المعنى، ولذلك صرف نحو ضروب وشراب ومنجار،
لأنها وإن كانت صفات محولة من فاعل فهي غير معدولة لأنها انتقلت
بالتحويل إلى معنى المبالغة والتكثير"^(١).

وإذا انتقلنا إلى القرن الثامن الهجري وجدنا العلامة أبا حيان
(ت ٧٤٥هـ) يعرف لنا العدل بقوله: "العدل صرف لفظ أولى بالمسمى إلى
آخر"^(٢).

(١) شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك ص/٢٤٩.

(٢) ارتشاف الضرب لأبي حيان ١/٤٢٧.

وهذا التعريف لا يبعد كثيراً عما قاله أبو علي الفارسي، وعبد القاهر،
والأصفهاني، ولعل السيوطي (ت ٩١١هـ) وهو من أعلام القرن التاسع وصدر
العاشر يكون قد نقله عنه.

قال في الهمع: "العدل وهو صرفك لفظاً أولى بالمسمى إلى آخر"^(١).

وبعد بيان ما نص عليه العلماء في حدّ العدل وتعريفه أرى أن تعريف
العلامة الرضى للعدل هو ما تطمئن إليه النفس ويرتضيه الباحث المحقق حيث
اشتمل هذا التعريف على وضع حدّه وبيان حقيقته وإخراج ما ليس منه، وذلك
بذكره القيود التي نص عليها في التعريف حيث أخرج منه ما قد يتوهم أنه منه
وهو ليس منه حقيقة، كظواهر القلب المكاني، والتخفيف، والإحراق، وما
تغيرت، صيغته للمعنى كالتصغير والتكسير وصيغ المبالغة وغيرها.

وبعد فنخلص إلى أن العدل في الاصطلاح: هو إخراج الاسم عن صيغته

الأصلية بغير القلب لا للتخفيف ولا للإحراق ولا لمعنى.

(١) همع الهوامع للسيوطي ٢٥/١.

المبحث الثاني

تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح

تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح

أما الصفة في اللغة فمعناها: الحلية.

قال في اللسان: "وصف الشيء له وعليه وصفاً وصفه: حلاًه، والهاء

عوض من الواو، وقيل: الوصف المصدر، والصفة الحلية" (١).

وأما في الاصطلاح فهي، الاسم الدال على بعض أحوال الذات، وذلك

نحو: طويل وقصير وعاقل وأحمق وغيرها، والصفة هي الأمانة اللازمة بذات

الموصوف الذي يُعرف بها" (٢).

بين الاسم والصفة:

ذكر صاحب عنقود الزواهر (٣)، أن الصفة تكون موضوعاً لذات

مبهمة مع معنى معين، وذلك كالضارب والمضروب والحسن والأحسن والأحمر

(١) لسان العرب 'و ص ف'.

(٢) راجع كتاب التعريفات للعلامة علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني ص/١٥١.

(٣) هو علي بن محمد القوشجي علاء الدين، والقوشجي نسبة إلى قوشج، وهو بالتركية الطير، وكان أبوه خدمته تربية طير السلطان فَعرف بذلك، نشأ بسمرقند ونسب إليها، وقرأ على علمائها ثم رحل إلى الروم، وقرأ على قاضي زاده الرومي، ثم رحل إلى بلاد كرمان فقرأ على علمائها ثم عاد إلى ملك ما وراء النهر الأمير ألغ بك، من مصنفاًته: شرح تجريد الكلام للعلامة نصير الدين الطوسي المتوفى سنة ٦٧٢هـ، وتفسير الزهراويين البقرة وآل عمران، وعنقود الزواهر في الصرف، توفي سنة ٨٧٩هـ.

راجع الأعلام ١٦٢/٥، وهديّة العارفين ٧٣٦/١، ومعجم المؤلفين ٢٢٧/٧، والبدر

الطالع ص/٤٩٥، وتاج العروس ٣٤١/٤ "قوش"، وكشف الظنون ٤٤٨/١.

الغير أعلام، وأن الاسم يكون موضوعًا لذات معينة^(١) بلا اعتبار معنى أو باعتبار معنى، وقد ذكر تحت الاسم أربعة أنواع:

مثل للنوع الأول بالفرس والعلم، والثاني بالرجل، والثالث بالأحمر إذا جعل علمًا لذات شخص فيه حُمْرة، وبالخمر للشراب المخصوص بمخامرة العقل، وللرابع بأسماء الزمان والمكان والآلة، وكذا الإله والإمام والكتاب.

ثم ذكر أن بعض أقسام الاسم قد تلتبس بالصفة من جهة اعتبار الذات والمعنى في الجميع، ومن ثم وجب التفريق بينهما من جهة المعنى والاستعمال.

الفرق بين الاسم والصفة من جهة المعنى:

قال صاحب عنقود الزواهر: الفرق بين الاسم والصفة من جهة المعنى "أما من جهة المعنى فلأن الذات في أقسام الاسم معتبرة لنوع تعين كما علمت، وهي المقصودة الأصلية فيها، واعتبار المعنى لتعيينها أو تميزها عن غيرها، والذات في الصفة مبهمة مطلقًا، والمعنى هو الغرض الأصلي فيها، واعتبار الذات لضرورة أن المعنى لا يعقل دونها.

ولذلك فسروا الصفة بما يدل على ذات مبهمة ومعنى معين أو بما يدل

(١) المراد بالذات هنا: ما هو المستقل بالمفهومية، سواء كان قائمًا بنفسه أو بغيره، والمراد بالمعنى: ما لا يكون كذلك لاشتغاله على نسبة ما، والمراد بالذات المعينة: ما اعتبر فيها تعين ما وإن كان متوغلًا في العموم حتى لا يصدق على بعض الذات، وبالمبهمة: خلافها فيصدق على الجميع. راجع عنقود الزواهر في الصرف لعلاء الدين على بن القوشجي ص/٢١٤.

على ذات باعتبار معنى هو المقصود، وقد بان مما فصلناه لك أنه لا يمكن أن يكون معنى الاسم والصفة واحدًا أو يكونا متساويين لأن الذات المبهمّة أعم من المعينة البتة^(١).

فهو يرى أن الفرق بين الاسم والصفة من جهة المعنى هو أن الذات في الاسم معتبرة لتعنيها فهي المقصودة الأصلية فيه، أما الذات في الصفة فهي مبهمّة مطلقاً، والمعنى هو الغرض الأصلي فيها.

واعتبار الذات في الصفة لضرورة أن المعنى لا يعقل دونها، ولذلك فسروا الصفة بما يدل على ذات مبهمّة ومعنى معين.

الفرق بين الاسم والصفة من جهة الاستعمال:

ثم ذكر صاحب عنقود الزواهر: الفرق بين الاسم والصفة من جهة الاستعمال.

قال: "وأما من جهة الاستعمال، فلأن أقسام الاسم توصف ولا يوصف بها، عكس الصفة، حيث يوصف بها وهي لا توصف، والمراد بالوصف هنا جعل الشيء صفة نحوية مثلاً يقال: إله واحد، ولا يقال: شيء إله... ويكفي في وجه الفرق الاستعمالي أن الصفة يوصف بها دون الاسم، فإذا وقع في الاستعمال: رب معبود، ولم يقع مثل: رب إله مع كثرة دوران الإله على الألسنة علم أن المعبود صفة دون الإله، على أن الغرض من بيان الفرق، أنه

(١) عنقود الزواهر في الصرف ص/٢١٥.

إذا اشتبه على الطالب لفظ علم من وجه الفرق أنه صفة أو اسم" (١).

فهو يرى أن الفرق بين الاسم والصفة من جهة الاستعمال هو أن الاسم يُوصف ولا يُوصف به، وأما الصفة فيُوصف بها ولا توصف، فالصفة يوصف بها دون الاسم، والمراد بها ههنا الصفة النحوية. حيث تطلق الصفة عند النحاة على النعت كاسم الفاعل، واسم المفعول، وما يرجع إليها من طريق المعنى، وما يجرى مجرى ذلك.

قال في اللسان: "والصفة كالعلم والسواد، وأما النحويون فليس يريدون بالصفة هذا لأن الصفة عندهم هي النعت، والنعت هو اسم الفاعل، نحو: ضارب، والمفعول، نحو: مضروب، وما يرجع إليهما من طريق المعنى، نحو: مثل وشبه، وما يجرى مجرى ذلك، يقولون: رأيت أخاك الظريف، فالأخ هو الموصوف، والظريف هو الصفة" (٢).

وبعد فقد بان لنا تعريف الصفة في اللغة، وفي الاصطلاح والمراد بها عند النحاة، كما بان لنا الفرق بين الاسم وبين الصفة من جهة المعنى ومن جهة الاستعمال.

(١) المرجع السابق ص/٢١٨.

(٢) لسان العرب "و. ص. ف" (بتصرف).

الفصل الثاني

ما عدل من الصفات في كلام العرب

ما عدل من الصفات في كلام العرب

(تمهيد)

نص العلماء على نوعين من الصفات وقع فيهما العدل في
كلام العرب، وهما:

- ١- "أخر" جمع أخرى تأتي آخر المجموع على آخرين.
- ٢- "فَعَال" و"مَفْعَل" من الأعداد، نحو: أحاد وموحد، وثناء
ومثنى، وثلاث ومثلث، ورباع ومربع.

وسنتناول هذين النوعين من الصفات المعدولة بالبيان،
وذلك في المبحثين التاليين:

المبحث الأول: "أخر" عند النحاة.

المبحث الثاني: ما جاء على "فَعَال" و"مَفْعَل" من الأعداد عند
النحاة.

المبحث الأول (أخر) عند النجاة

(أخر) عند النحاة

أجمع النحاة على وقوع العدل في "أخر" جمع أخرى تأنيث آخر المجموع على آخرين. واختلفوا فيما عدل عنه إلى خمسة مذاهب:

أحدها: مذهب الخليل وسيبويه وكثير من النحاة: أن "أخر" معدول عن "الآخر" لأنه بمنزلة "الطول" و"الوسط" و"الكبر"، فلا يقعن صفة إلا بـ "أل"، ومن ثم توصف المعرفة بهنّ، فلما خالفت "أخر" أخواتها ووقعت صفة بغير "أل" علم أنها معدولة عن "الأخر" المقرونة بـ "أل".

قال سيبويه: "قلت: فما بال آخر لا ينصرف في معرفة ولا نكرة؟ فقال (١): لأن آخر خالفت أخواتها وأصلها، وإنما هي بمنزلة: الطول والوسط والكبر، لا يكنّ صفة إلا وفيهن ألف ولام، فتوصف بهن المعرفة. ألا ترى أنك لا تقول: نسوة صغر، ولا هؤلاء نسوة وسط، ولا تقول: هؤلاء قوم أصاغر. فلما خالفت الأصل وجاءت صفة بغير الألف واللام تركوا صرفها، كما تركوا صرف كع (٢) حين أرادوا يا ألكع، وفسق حين أرادوا يا فاسق (٣).

(١) أي الخليل شيخ سيبويه وأستاذه.

(٢) قال في اللسان: "اللكع: المهز والجحش، والأثنى بالهاء، ويقال للصبي الصغير أيضا كع... فإن أطلق على الكبير أريد به الصغير العلم والعقل، ومنه حديث الحسن: قال لرجل يا كع، يريد يا صغيرا في العلم (لكع).

(٣) الكتاب ٣/ ٢٢٤، ٢٢٥.

وقد وافق سيبويه كثير من النحاة، منهم المبرد والزجاج، حيث ذهب المبرد إلى أن "آخر" معدولة عن "الأخر"، وقد فصل ما أجمله سيبويه في علة عدلها عن الألف واللام.

قال المبرد: "فإنما عدلت آخر عن الألف واللام من حيث أذكره لك: وذلك أن "أفعل" الذي معه من كذا وكذا لا يكون إلا موصولاً بـ "من" أو تلحقه الألف واللام.

نحو قولك: هذا أفضل منك، وهذا الأفضل، وهذه الفضلى، وهذه الأولى، وهذه الكبرى.

فتأتيث الأفعل الفعلى من هذا الباب.

فكان حدّ "آخر" أن يكون معه "من"، نحو قولك: جاعني زيد ورجل آخر. وإنما كان أصله: آخر منه، كما تقول: أكبر منه، وأصغر منه.

فلما كان لفظ "آخر" يعنى عن "من" لما فيه من البيان أنه رجل معه.

وكذلك: ضربت رجلاً آخر، قد بينت أنه ليس بالأول استغناء عن "من" بمعناه.

فكان معدولاً عن الألف واللام خارجاً عن بابيه، فكان مؤنثة كذلك فقلت: جاعني امرأة أخرى.

ولا يجوز: جاعني امرأة صغرى ولا كبرى إلا أن يقول: الصغرى أو الكبرى، أو تقول: أصغر منك أو أكبر. فلما جمعناها فقلنا: "آخر" كانت معدولة عن الألف واللام" (١).

(١) المقتضب ٣/٣٧٦، ٣٧٧.

فالمبرد يرى أن الأصل في "أفعل" التفضيل أن يكون موصولاً بـ "من" أو تلحقه الألف واللام، وأن "آخر" جمع "أخرى"، و"أخرى" تأنيث "آخر".

فلما استغنى عن "من" في "آخر" لزمته الألف واللام وكذلك فَعَل في مؤنثه وهو "أخرى"، حيث إن تأنيث الأفعَل: الفُعْلى، والأفعل نحو الأكبر والأصغر يجمع على الأفاعل، نحو: الأكاير والأصاغر، وكذا الفُعْلى نحو الكبرى والصغرى يجمع على الفُعْل نحو الكُبر والصُغر.

فلما جمعت الأخرى، وقيل: أخر علمنا أنها معدولة عن الأخر كأخواتها التي بالألف واللام.

ولقد أكد ذلك أبو إسحاق الزجاج.

قال: "وأما آخر" فنكرة إلا أنها لا تنصرف.

وزعم الخليل أنها معدولة عن الألف واللام واما جاء عليه أخواتها.

وهذا الباب إنما أصله "أفعل منك" تقول: مررت برجل أفضل منك، بامرأة أفضل منك. فإذا حذف "منك" قلت: مررت بالرجل الأفضل والمرأة الفضلى.

وقال: ألا ترى أنك لا تقول: نسوة فضل، ولا قوم أصاغر.

إنما تقول: الأصاغر والفضل.

فلما كان "آخر" يُستعمل بغير "منك" جاز أن يُستعمل جمعه بغير ألف

ولام.

فاجتمع في "أخر" شيان: أنها معدولة عن الألف واللام، وأنها
صفة^(١).

هذا وقد منع أبو علي الفارسي أن يكون "أخر" معدولاً عن "الأخر"
مستدلاً بأنه لو كان كذلك لما وُصف به النكرة في قوله تعالى: (مَنْ أَيَّامِ
أَخْر)^(٢).

وقد ردَّ عليه بعض العلماء:

قال الرضي: "ومنع أبو علي من كون "أخر" معدولاً عن اللام، استدلالاً
بأنه لو كان كذا لوجب كونه معرفة كـ "أمس" و "سحر" المعدولين عن ذى
اللام، فكان لا يقع صفة للنكرات كما في قوله تعالى: (من أيام أحر) وأجيب
بأنه معدول عن ذى اللام، لفظاً ومعنى، أي عدل عن التعريف إلى التثكير،
ومن أين له أنه لا يجوز تخالف المعدول والمعدول عنه تعريفاً وتثكيراً؟

ولو كان معنى اللام في المعدول عن ذى اللام واجباً لوجب بناء سحر
— كما ذهب إليه بعضهم^(٣) — لتضمنه معنى الحرف.

فتعريف سحر ليس لكونه معدولاً عن ذى اللام بل لكون علماً^(٤).

(١) ما ينصرف وما لا ينصرف لأبي إسحاق الزجاج ص/٥٤.

(٢) سورة البقرة، آية ١٨٤.

(٣) الذي ذهب إلى بناء سحر صدر الأفاضل ناصر المطرزي وابن الطراوة، ونصره أبو
حيان، راجع الهمع ٢٨/١.

(٤) شرح الرضي لكافية ابن الحاجب ١١٩/١.

والمذهب الثاني: لأبي الفتح ابن جنى: حيث ذهب إلى أن "آخر" معدولة عن "آخر من"، وذلك لأن قياس "آخر" إن تجرد من "أل" والإضافة أن يستعمل بـ "من" ويكون مفردًا في جميع الأحوال.

قال ابن جنى: "وكذلك" (آخر) لا تنصرف للوصف والعدل عن (آخر من كذا)^(١).

ولقد أوضح مذهبه الأصفهاني^(٢) صاحب شرح اللمع قال:

"وذلك لأنك إذا قلت: مررت بنسوة آخر فإنه في المعنى: مررت بنسوة آخر من نسوة غيرهن، فأخر من كذا هو أفعال منه، وأفعال إذا ذكرت معها "من" كان في المفرد والجمع والتأنيث على وجه واحد، فزعم أن "آخر" يراد به "آخر من كذا"، كما تقول: مررت بنسوة أفضل من زيد أو مررت بنسوة الفضل، وهذا الذي ذكره ابن جنى حسن وإن لم يسبق إليه فأعرفه"^(٣).
وقد ردّ عليه الرضى:

قال في شرح الكافية: "وذهب ابن جنى إلى أن قياس "آخر" لما تجرد عن اللام والإضافة أن يستعمل بـ "من" ويفرد لفظه في جميع الأحوال، فأخر في قولك: بنسوة آخر معدول عن آخر من.

ويلزم على هذا القول أن يكون آخران وآخرون وأواخر، وأخرى

(١) اللمع لأبي الفتح ابن جنى ص/١٥٧.

(٢) هو أبو الحسن على بن الحسين الباقولي المتوفى سنة ٥٤٣هـ.

(٣) شرح اللمع للأصفهاني ٧٠٠/٢، ٧٠١.

وأخريات معدولات - أيضا - عن "آخر من"، إلا أن أخرى وأواخر غنيان^(١)
عن اعتبار العدل بألف التانيث، والجمعية. والمثنى والمجموع بالواو والنون لا
يتبين فيهما حكم منع الصرف في موضع نحو: أحمران وأجمعون.

وأما أخريات فاستعمالها باللام والإضافة كما هو الأصل، ولو لم يكن -
أيضا - لم يبين فيه أثر منع الصرف لكونه كعرفات.

هذا وفي إدعاء كون ظواهر ألفاظ المؤنث والمثنيين والمجموعين
معدولة عن لفظ الواحد المذكور بغذا^(٢).

فالرضى يرد على ما ذهب إليه ابن جنى وأن "أخر" معدول عن "آخر
من" بأن هذا القول يستلزم أن يكون آخران وآخرون وأواخر، وأخرى
وأخريات معدولات أيضا عن "آخر من" وهذا فيه بعد.

والمذهب الثالث لابن مالك: حيث ذهب إلى أن "أخر" معدول عن "آخر"
مرادا به جمع المؤنث، قال في شرح الكافية الشافية: "وأما "أخر" المعدول
فهو المقابل لـ "آخرين" وهو جمع "أخرى" - أنثى "آخر" - لا جمع "أخرى"
بمعنى: آخره"^(٣).

وقد بين ذلك السيوطي:

قال في الهمع: "قال ابن مالك: التحقيق أنه معدول عن "آخر" مرادا به

(١) أي غنيان في منع صرفهما.

(٢) شرح الرضى لكافية ابن الحاجب ١/١٢٠.

(٣) شرح الكافية الشافية لابن مالك ٣/٤٤٨.

جمع المؤنث، لأن الأصل في أفعال التفضيل أن يُستغنى فيه بـ "أفعل" عن "فعل" لتجرده عن الألف واللام والإضافة كما يُستغنى بـ "أكبر" عن "كَبُر" في نحو: رأيتها مع نسوة أكبر منها، فلا يثنى ولا يجمع لكونهم أوقعوا "فعل" موقع "أفعل" فكان ذلك عدلاً من مثال إلى مثال^(١).

والمذهب الرابع للرضي: حيث ذهب إلى أن "أخر" ليست معدولة عن أحد نوازم "أفعل" التفضيل على التعيين بل هي معدولة عما كان حقها ولازمها في الأصل - يعني أحد الأشياء الثلاثة مطلقاً، وهي الاقتران بـ "من" أو الإضافة أو اللام - وذلك لتعريفها عن أفعل التفضيل المستلزم لأحدها، لأنها صارت بمعنى "غير".

قال الرضي: وأما "أخر" فإنه جمع "أخرى" التي هي مؤنث "آخر" وهو أفعل التفضيل بشهادة التصرف، نحو: آخر آخران آخرون وأواخر، وأخرى أخريان أخريات وأخر، مثل الأفضل، الأفضلان الأفضلون والأفاضل، والفضلى والفضليان والفضليات والفضل.

فمعنى آخر في الأصل: أشدُّ تأخرًا، وكان في الأصل معنى جاءني زيد ورجل آخر: رجل أشدُّ تأخرًا من زيد في معنى من المعاني، ثم نقل إلى معنى غير.

فمعنى رجل آخر: رجل غير زيد، ولا يستعمل إلا فيما هو من جنس المذكور أولاً.

(١) همع الهوامع للسيوطي ٢٦/١.

فلا يقال: جاعني زيدٌ وحمارٌ آخرٌ. ولا امرأةٌ أخرى. وتستعمل "أخريات" في المعنى الأول، ولا تستعمل إلا مع اللام أو الإضافة — كما هو حقها —. نحو: جاعني فلان في أخريات الناس، أي في الجماعات المتأخرة، وكذا "الأواخر".

فلما خرج "آخر" وسائر تصاريفه عن معنى التفضيل استعملت من دون لوازِم أفعال التفضيل — أعني "من" والإضافة واللام — وطُوبق بالمجرد من اللام والإضافة ما هو له، نحو: رجلان آخران ورجال آخرون، وامرأة أخرى. وامرأتان أخريان، ونسوة آخر^(١).

فالرضي يرى أن "آخر" جمع أخرى، وأخرى مؤنث آخر، وآخر له استعمالان:

أحدهما: على الأصل، وهو معنى التفضيل أي أشدَّ تأخرًا.

والثاني: على النقل من معنى التفضيل إلى معنى "خير".

فإذا قلت: جاعني زيد ورجل آخر.

فمعناه على الاستعمال الأول: جاعني زيد ورجل أشدَّ تأخرًا منه في

معنى من المعاني.

ومعناه على الاستعمال الثاني: جاعني زيد ورجلٌ غيره.

ولا يستعمل إلا فيما هو من جنس المذكور.

(١) شرح الرضي لكافية ابن الحاجب ١١٧/١.

وأما — أخريات، فتستعمل على المعنى الأول أي على معنى التفضيل،
ولا تستعمل إلا مع "أل" أو الإضافة.

تقول: جاعني زيدٌ في أخريات الناس أي في الجماعات المتأخرة، وكذا

الأوخر.

فـ "آخر" في الاستعمال الثاني خرج عن معنى التفضيل وانتقل إلى
معنى "غير"، فلما صار بمعنى "غير" لم يلزمه ما يلزمه التفضيل وهو "من" أو
"أل" أو الإضافة، فاستعمل من دونها وطابق موصوفة المجرّد من "أل"
والإضافة، فقيل: رجل آخر ورجلان آخران، ورجال آخرون، وامرأة أخرى
وامرأتان آخريان، ونسوة آخر.

فـ "أخر" عند الرضى معدول عن "آخر" بمعنى "غير".

والمذهب الخامس لبعض النحاة، وقد ذكره السيوطي، وهو أن "أخر" معدول

عن "أخريات" نكرة ليصح وصف النكرة به.

والمتمأمل في هذا المذهب يجد أنه ضعيفٌ.

قال في الهمع: "وقال قوم: هو معدول عن "أخريات" نكرة ليصح وصف

النكرة به، ...، ...، وهذا ضعيف لأن "أخريات" مما يلزم استعماله إما بالأنف

واللام أو الإضافة" (١).

الراجع من المذاهب المتقدمة:

أرى أن أقوى المذاهب فيما عدل عنه "أخر" هو مذهب العلامة المحقق

الرضي الذي ذهب إلى أن "أخر" معدول عن "آخر" بمعنى "غير"، وذلك لانتقال

"آخر" من معنى التفضيل إلى معنى "غير".

(١) مع الهوامع ٢٦/١ (بتصرف).

يقول أبو حيان عند تفسير قوله تعالى: "فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخِرَ" (١): "وآخر الذي مؤنثه: أخرى مفردة آخر التي لا تنصرف بمعنى: غير، لا يجوز أن يكون ما اتصل به إلا من جنس ما قبله، نقول: مررت بك وبرجل آخر، ولا يجوز: اشتريت هذا الفرس وحمارًا آخر، لأن الحمار ليس من جنس الفرس" (٢).
 (آخر) جمع (أخرى) بمعنى آخره - بكسر الخاء.

مما يجدر ذكره هنا أن "آخر" قد يكون جمعًا لـ "أخرى" بمعنى "آخره" فلا يكون معدولاً. وذلك لأن "آخره" مذكرها "آخر" بكسر الخاء، فليس فيه معنى التفضيل.

قال الأشموني: "قد يكون" "آخر" جمع "أخرى" بمعنى آخره فيصرف لانتفاء العدل، لأن مذكرها آخر بدليل قوله تعالى: "ثُمَّ اللَّأُئَةُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ" (٣) فليست من باب أفعل التفضيل" (٤).

بين (آخر) المعدول و(آخر) غير المعدول.

ذكرنا أن "آخر" جمع "أخرى" مؤنث "آخر" يكون معدولاً ومن ثم يكون ممنوعاً من الصرف للعدل والوصف، وأما "آخر" جمع "أخرى" مؤنث "آخر" - بكسر الخاء - والتي يقابلها الأولى لا تكون معدولة لانتفاء معنى التفضيل منها ومن ثم تكون مصروفة.

(١) سورة البقرة/ آية ١٨٤.

(٢) البحر المحيط ١٨٥/٢.

(٣) سورة العنكبوت/ آية (٢٠).

(٤) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٢٣٩/٣.

وكذا نجد فرقاً بينهما في الدلالة، حيث تدل "أخرى" التي مؤنث آخر على معنى "غير"، وأما "أخرى" التي بمعنى آخرة فتدل على معنى متأخرة. قال في البحر المحيط: "فإن أخر تأنيث أخرى لمعنى آخرة مصروفة. وقد اختلفا حكماً ومدلولاً.

أما اختلاف الحكم: فلأن تلك غير مصروفة.

وأما اختلاف المدلول: فلأن مدلول أخرى التي جمعها آخر التي لا تنصرف مدلول: "غير"، ومدلول أخرى التي جمعها ينصرف مدلول: "متأخرة"، وهي قابلة الأولى. قال تعالى: "قَالَتْ أُولَاهُمْ لِأَخْرَاهُمْ" (١) فهي بمعنى الآخرة كما قال تعالى: "وَإِنَّ لَنَا لِلْآخِرَةِ وَالْأُولَى" (٢) (٣).

وهناك وجهان آخران للفرق بينهما نص عليهما الأشموني، وهما أن أخرى مفرد آخر المعدولة لا تدل على الانتهاء، ويعطف عليها مثلها من جنسها، وأما التي بمعنى آخرة فتدل على الانتهاء، ولا يعطف عليها مثلها من جنس واحد قال الأشموني: "والفرق بين أخرى أنثى آخر وأخرى بمعنى آخرة أن تلك لا تدل على الانتهاء، ويعطف عليها مثلها من جنسها، نحو: جاءت امرأة أخرى وأخرى، وأما أخرى بمعنى آخرة فتدل على الانتهاء، ولا يعطف عليها مثلها من جنس واحد، وهي المقابلة لأولى في قوله تعالى: "قَالَتْ أُولَاهُمْ لِأَخْرَاهُمْ" (٤) (٥).

(١) سورة الأعراف/ آية (٣٩).

(٢) سورة الليل/ آية (١٣).

(٣) البحر المحيط ١٨٥/٢.

(٤) سورة الأعراف/ آية (٣٩).

(٥) شرح الأشموني ٢٤٠/٣.

ونخلص إلى أن الفرق بين "أخر" - جمع أخرى مؤنث آخر - وبين

"أخر" - جمع أخرى بمعنى آخره - يكون من خمسة أوجه، وهي ما يلي:

أولها: أن "أخر" الأولى معدولة عن "آخر" الذي معناه التفضيل في

الأصل، وأما "أخر" الثانية فليست معدولة حيث هي جمع أخرى بمعنى آخره.

والثاني: أن "أخر" الأولى لا تنصرف للوصف والعدل، وأما "أخر" الثانية

فمصروفة.

والثالث: أن "أخر" الأولى تدل على معنى "غير"، وأما "أخر" الثانية فتدل

على معنى "متأخرة".

والرابع: أن "أخر" الأولى لا تدل على الانتهاء، وأما "أخر" الثانية فتدل

على الانتهاء.

والخامس: أن "أخر" الأولى يعطف عليها مثلها من جنسها وأما "أخر"

الثانية فلا يعطف عليها مثلها من جنس واحد.

المبحث الثاني

ما جاء على (فُعَال) و(مَفْعَل) من الأعداد عند
النحاة

ما جاء على (فُعَال) و(مَفْعَل) من الأعداد عند النحاة

أجمع النحاة على عدل ما كان من الأعداد على وزن "فُعَال" و"مَفْعَل"،
نحو: أحاد وموحد، وثناء ومثنى، وثلاث ومثلث، ورباع ومربع، وقالوا: إنها
معدولة عن واحد واحد، واثنين اثنين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة.
. وأجمعوا على أنها ممنوعة من الصرف (١).

وستتناول المسائل التالية المتعلقة بها تفصيلاً، وهي:

١- الدليل على عدلها.

٢- ما سمع منها، وحكم القياس على ما سمع.

٣- المانع من صرفها.

٤- من أحكام "فُعَال" و"مَفْعَل" من الأعداد.

أولاً: الدليل على عدلها:

ذكر الرضى في شرحه لكافية ابن الحاجب الدليل على عدل هذه الأعداد

عما عدلت عنه.

(١) راجع: كتاب سيبويه ٢٢٥/٣، والمنقضب ٣/٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، وما ينصرف وما لا
ينصرف لأبي إسحاق الزجاج ص/ ٥٩، ٦٠، وكتاب المقتصد في شرح الإيضاح لعبد
القاهر الجرجاني ١٠٠٧/٢، وشرح اللمع للأصفهاني ٦٩٩/٢، وأسرار العربية لأبي
البركات الأنباري ص ٣١٢، ٣١٣، وشرح ابن يعيش على المفصل ٦٢/١، وشرح ابن
الناظم على الألفية ص/ ٢٤٩، وشرح الرضى لكافية ابن الحاجب ١١٤/١، وارتشاف
الضرب لأبي حيان ٤٢٧/١، ٤٣٧، وهمع الهوامع للسيوطي ٢٦/١، وشرح الأشموني
على ألفية ابن مالك ٢٣٨/٣.

قال: "وأما ثلاث ومثلث فقد قام دليل على أنهما معدولان عن ثلاثة ثلاثة، وذلك أنا وجدنا ثلاث وثلاثة ثلاثة بمعنى واحد، وفائدتهما تقسيم أمر ذي أجزاء على هذا العدد المعين.

ولفظ المقسوم عليه في غير لفظ العدد مكرر على الاطراد في كلام العرب، نحو: قرأت الكتاب جزءاً جزءاً، وجاءني القوم رجلاً رجلاً، وأبصرت العراق بلذا بلذا.

فكان القياس في باب العدد أيضاً التكرير عملاً بالاستتقراء، وإلحاقاً للفرد المتنازع فيه بالأعم الأغلب.

فلما وُجد ثلاث غير مكرر لفظاً حكم بأن أصله لفظ مكرر، ولم يأت لفظ مكرر بمعنى ثلاث إلا ثلاثة ثلاثة ففيل: إنه أصله." (١).

فالرضى يرى أن لفظ المقسوم عليه في غير لفظ العدد يطرد تكراره في كلام العرب، فلما وُجد ثلاث غير مكرر لفظاً حكم بأن أصله لفظ مكرر قياساً، ولم يأت لفظ مكرر بمعنى ثلاث إلا ثلاثة ثلاثة ففيل إنه أصله.

ولاشك أن هذا الكلام ينطبق على أخوات ثلاث ومثلث كأحاد وموحد، وثناء ومثنى، ورباع ومربع وغيرهن.

ثانياً: ما سمع من ألفاظ العدد المعدول وحكم القياس عليه:

اتفق النحاة على مجيء "فعال" و"مفعّل" من ألفاظ العدد المعدول من واحد إلى أربع.

(١) شرح الرضى لكافية ابن الحاجب ١/١١٤.

تقول: مررت بقوم مَوْحِدٍ وَأَحَادٍ، وَمَتْنِي وَتُنَاءٍ، وَمِثْلُثٌ وَتُلَاثٌ، وَمَرْبَعٌ وَرُبَاعٌ، وَقِيلَ: سَمِعَ خُمَاسٌ وَمَخْمَسٌ، وَعَشَارٌ وَمَعَشَرٌ^(١).

قال أبو حيان: "والمسموع عند الكوفيين والبصريين: عَشَارٌ وَمَعَشَرٌ، وَخُمَاسٌ وَمَخْمَسٌ، وَرُبَاعٌ وَمَرْبَعٌ، وَثَلَاثٌ وَمِثْلُثٌ، وَتُنَاءٌ وَمَتْنِي، وَأَحَادٌ وَمَوْحِدٌ"^(٢).

وأما ما لم يسمع، نحو: سُدَّاسٌ وَمَسْدَسٌ، وَسُبَاعٌ، وَمَسْبَعٌ، وَثَمَانٌ وَمَتْنِي، وَتُسَاعٌ وَمَتَسَعٌ فَقَدْ اختلف في قياسه على ما سَمِعَ على ثلاثة مذاهب: أحدها: لجمهور البصريين، حيث ذهبوا إلى منع القياس على ما سَمِعَ، وذلك لأن فيه إحداث لفظ لم تتكلم به العرب.

والثاني: للكوفيين والزجاج، حيث ذهبوا إلى جواز القياس على ما سَمِعَ، وذلك لوضوح طريق القياس فيه.

والثالث: قيل: يقاس على ما سَمِعَ من فَعَالٍ لكَثْرَتِهِ دُونَ مَفْعَلٍ لِقَلَّتِهِ^(٣).

والمتمثل في هذه المذاهب يرى أن أرجح المذاهب وأعدلها هو مذهب الكوفيين، وذلك لوضوح وسهولة القياس على المسموع فضلاً على الحكاية

(١) راجع شرح الرازي لكافية ابن الحاجب ١١٤/١، ومع الهوامع ٢٦/١، وشرح الأشموني ٢٤٠/٣.

(٢) ارتشاف الضرب لأبي حيان ٤٣٧/١.

(٣) راجع ما ينصرف وما لا ينصرف لأبي إسحاق الزجاج ص/ ٥٩، وشرح الألفية لابن الناظم ص/ ٢٤٩، ومع الهوامع ٢٦/١، وشرح الأشموني ٢٤٠/٣.

بسماع سداس ومسدس وأخواتهما مما قيل إنه لم يسمع.

قال أبو حيان: "وقيل: يقياس البناعان، وهو الصحيح بسماع ذلك من العرب، فتقول: موحد وأحاد إلى مُعشر وعُشار، وحكى البناعين أبو عمرو والشيباني^(١)، وحكى أبو حاتم^(٢) ويعقوب^(٣): من أحاد إلى عُشار"^(٤).
ثالثاً: المانع من صرفها:

أجمع النحاة على منع صرف ما كان على "فعال" و"مفعّل" من ألفاظ العدد المعدول، واختلفوا في علة منعه على أربعة مذاهب:
أولها: مذهب سيبويه والجههور، حيث ذهبوا إلى أنها ممنوعة من الصرف للعدل والوصف.

قال سيبويه: "وسألته عن أحاد وتناء ومثنى وثلاث ورباع، فقال: هو

(١) هو أبو عمرو إسحاق بن مرار، من رمادة الكوفة، وجاور شيبان فنسب إليهم، لغوي، نحوي، راوية، نسابة، من تصانيفه: أشعار العرب والقبائل، توفي سنة ٢٠٥ أو ٢٠٦ أو ٢١٠ أو ٢١٣ هـ على خلاف في ذلك.

راجع طبقات النحويين واللغويين ص/ ١٩٤، وبغية الوعاة ١/ ٥٥٠.

(٢) هو أبو حاتم السجستاني سهل بن محمد، كان كثير الرواية عن أبي زيد وأبي عبيدة والأصمعي، عالماً باللغة والشعر، وكان حسن العلم بالعروض، ويقول الشعر الجيد ويصيب المعنى، وعليه يعتمد في اللغة أبو بكر بن دريد، توفي سنة ٢٥٥ هـ. راجع أخبار النحويين البصريين لأبي سعيد السرافي ص/ ٧٢.

(٣) هو يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف بن السكيت، كان راوية ثقة، عالماً بالقرآن واللغة والشعر، توفي سنة ٢٤٤ هـ، راجع بغية الوعاة ٢/ ٢٠٤.

(٤) ارتشاف الضرب لأبي حيان ١/ ٤٣٧.

بمنزلة آخره، بينما أخذوا من غيرهم ما أخذوا من غيرهم، وأما ابن كيسان فتركه
صرفه.

قلت: أفترصفه في النكرة؟

قال: لا، لأنه نكرة يوصف به نكرة. وقال لي: قال أبو عمرو^(١):
(أُولَى أَجْنَحَةٍ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرَبَاعٍ)^(٢). صفة كائك قلت: أولى أجنحة اثنين
اثنين، وثلاثة ثلاثة^(٣).

والثاني: مذهب الكوفيين وابن كيسان، حيث ذهبوا إلى أنها ممنوعة من
الصرف للعدل والتعريف - كما في عمر - إذ لا يدخله اللام، وإذا جرى على
النكرة فمحمول على البدل.

قال في شرح المفصل: "وحكى ابن كيسان قال: قال أهل الكوفة: مثنى
وموحد بمنزلة عمر، وأن هذا الاسم معرفة فإذا سميت به رجلاً لم ينصرف كما
لم ينصرف عمر اسم رجل"^(٤).

وقد رد على هذا المذهب بأنها ليست معرفة، بدليل أنسها تقع صفة
للنكرات وتقع حالاً.

(١) هو زبّان بن العلاء بن عمار المازني التميمي، أخذ النحو عن نصر بن عاصم وغيره،
واشتهر بالقراءات والعربية ولهجات القبائل، توفي في الكوفة عائداً من دمشق سنة
١٥٤هـ. راجع نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة للشيخ محمد الطنطاوي ص / ٧٥.

(٢) من الآية (١) من سورة فاطر.

(٣) الكتاب ٣/ ٢٢٥.

(٤) شرح ابن يعيش على المفصل ١/ ٦٣.

قال العلامة الرضى: "وقال الكوفيون وابن كيسان: إن فيه العدل والتعريف كما في عمر، إذ لا يدخله اللام، وإذا جرى على النكرة فمحمول على البذل.

ولا دليل على ما قالوا، ولو كان معرفة - ولا شك أن فيه معنى الوصف - لجرى على المعارف، وكيف يكون معرفة وهو يقع حالاً، نحو: جاعني القوم مثني؟" (١).

والثالث: مذهب الفراء ولا حيث ذهب إلى أنها ممنوعة من الصرف للعدل والتعريف لكنه يجيز صرفها إذا لم تجر على الموصوف، وذلك لأنه يوى أنها معرفة بنية الإضافة فهي تقبل التنكير.

قال الفراء: "وأما قوله (مثني وثلاث ورباع) فإنها حروف لا تجرى - أي فإنها ألفاظ لا تصرف (٢) - وذلك أنهم مصروفات - أي معدولات - عن جهاتهن، ألا ترى أنهم للثلاث والثلاثة، وأنهن لا يضافن إلى ما يضاف إليه الثلاثة والثلاث. فكان لامتناعه من الإضافة كأن فيه الألف واللام. وامتنع من الألف واللام لأن فيه تأويل الإضافة، كما كان بناء الثلاثة أن تضاف إلى جنسها، فيقال: ثلاث نسوة، وثلاثة رجال.

(١) شرح الرضى لكافية ابن الحاجب ١١٧/١، وراجع مع الهوامع ٢٧/١.

(٢) وذلك لأن الإجراء في اصطلاح الكوفيين: صرف الاسم وتنوينه، وعدم الإجراء: منعه من الصرف.

وربما جعلوا مكان ثلاث ورباع مثلث ومربع، فلا يجرى أيضًا - أي
فلا يصرف أيضًا - كما لم يجر ثلاث ورباع لأنه مصروف - أي معدول - فيه
من العلة ما في ثلاث ورباع.

ومن جعلها نكرة وذهب بها إلى الأسماء أجراها - أي صرفها -
والعرب تقول: ادخلوا ثلاث ثلاث، وثلاثًا ثلاثًا^(١).

فالفراء يجيز صرفها إذا لم تجر على الموصوف.

ورد بأنها إذا لم تجر على الموصوف كانت الصفة ملازمة لها ومعتدة
بها في كونها علة ثانية تضاف إلى العدل لمنعها من الصرف، فهي مثل أحمر
في لزوم الصفة له وإن لم يكن جاريًا على الموصوف، فالصفة فيه مؤثرة،
ومن ثم فهي علة تضاف إلى علة وزن الفعل لمنعه من الصرف.

قال في المقتصد: "وأما أحاد وثناء فلم يصرف ما كان من هذا النحو
وإن كان نكرة، لأن فيه العدل والصفة، ألا ترى إلى قوله تعالى: (أُولِي أجنحةٍ
مثنى وثلاث ورباع)^(٢). فمثنى وما بعده صفة لأجنحة، فهو بمنزلة أحمر في
أن الوصف لما ضمَّ إليه سبب آخر لم ينصرف^(٣).

وقد أكد ذلك أيضًا العلامة الرضى.

(١) معاني القرآن للفراء ٢٥٤/١.

(٢) من الآية (١) من سورة فاطر.

(٣) المقتصد في شرح الإيضاح ٩٨٤/٢، وانظر ١٠١٢/١ من نفس المرجع.

قال في شرح الكافية: "والفراء يجيز صرف هذا المعدول إذا لم يجر على الموصوف. وليس بوجه، إذ الموضوع على الوصفية كأحمر يؤثر فيه الوصف، وإن لم يتبع الموصوف"^(١).

والرابع: مذهب ابن السراج، حيث ذهب إلى أنها ممنوعة من الصرف لعدنها في اللفظ والمعنى.

أما اللفظ فـ مثنى - مثلاً - معدول عن لفظ اثنين، وأما المعنى فلأنه عدل عن معناه مرة واحدة إلى معنى اثنين اثنين، ففيه عدل لفظي وعدل معنوي.

قال ابن السراج: "وأما الذي عدل بإزالة معنى إلى معنى فمثنى وثلاث ورباع وأحاد، فهذا عدل معناه ولفظه، عدل عن معنى اثنين إلى معنى اثنين اثنين، وعن لفظ اثنين إلى لفظ مثنى"^(٢).

تنبيه على سهو السيوطي والأشموني.

ومما يجدر ذكره أن السيوطي قدسها فنسب هذا المذهب إلى الزجاج^(٣)، وكذا فعل الأشموني^(٤).

(١) ١١٦/١، وراجع مع الهوامع ٢٧/١.

(٢) الموجز لابن السراج ٧١/١.

(٣) راجع مع الهوامع ٢٦/١، ٢٧.

(٤) راجع شرح الأشموني للألفية ٢٣٨/٣.

ولقد ذهبت إلى كتاب: ما ينصرف وما لا ينصرف، لأبي إسحاق الزجاج

فوجدته تابعا لمذهب سيبويه وموافقا له، وما هو ذا كلامه:

قال الزجاج: "هذا باب ما جاء معدولاً من العدد. وذلك نحو: مثنى

وثلاث ورباع وأحاد، ويُقال: ثناء في معنى مثنى، ويُقال مؤنث، قال الشاعر:

ولكنما أهلى بوادٍ أنيسه ذنابٌ تبغى الناسَ مثنى وموحد^(١)

اعلم أن جميع ما جاء معدولاً من هذا الباب لا ينصرف في النكرة،

وإنما ترك صرفه، لأنه عدل به عن ثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة، فاجتمع فيه:

أنه معدول عن هذا المعنى، وأنه صفة، لا يستعمل معدولاً إلا صفة.

قال الله عز وجل: (جَاعِلِ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا أُولَىٰ أَجْنَحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ

وَرُبَاعَ)^(٢) أي أولى أجنحة اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة وأربعة أربعة، فموضع

مثنى وثلاث ورباع ههنا الخفض للأجنحة^(٣).

(١) البيت من الطويل، وهو لساعدة بن جؤية الهذلي من قصيدة يرثي فيها ابن عم له،

يقول: ولكن الذي يُعظم مصابي، أن أهلى بوادٍ لا أنيس به إلا الذناب - ويرى السباع -

التي تطلب الناس لتأكلهم اثنين اثنين وواحدًا واحدًا، والشاهد فيه أن مثنى وموحد من

ألفاظ العدد المعدول على وزن 'مَفْعَلٌ'، وهما صفة لذناب. والبيت في الكتاب ٢٢٦/٣،

والمقتضب ٣٨١/٣، والاقتضاب ٤١٥/٣ برقم (٣٦٤)، وشرح ابن يعيش ٦٢/١،

والمقتصد في شرح الإيضاح ١٠٠٨/٢، وشواهد العيني ٣٥٠/٤، والمذكر

والمؤنث لابن الأنباري ٢٤٥/٢.

(٢) من الآية (١) من سورة فاطر.

(٣) ما ينصرف وما لا ينصرف لأبي إسحاق الزجاج ص/٥٩.

فالزجاج يرى أنها ممنوعة من الصرف للعدل والوصف كما ذهب
سيبويه، وليس كما زعم السيوطي والأشموني، ومن ثم فالذى ذهب إلى منعها
من الصرف لعدلها في اللفظ والمعنى هو ابن السراج كما ذكرت.

وقد نقل الأشموني الردَّ على هذا المذهب.

قال الأشموني: "وردَّ بأنه: لو كان المانع من صرف أحاد مثلاً عدله
عن لفظ واحد وعن معناه إلى معنى التضعيف للزم أحد أمرين:
إمّا منع صرف كل اسم يتغير عن أصله لتجدد معنى فيه كأبنية المبالغة
وأسماء الجموع، وإمّا ترجيح أحد المتساويين على الآخر، واللازم منتف
باتفاق.

وأيضاً كل ممنوع من الصرف لا بد أن يكون فيه فرعياً في اللفظ
وفرعياً في المعنى، ومن شرطها أن تكون من غير جهة فرعياً اللفظ ليكمل
بذلك الشبه بالفعل، ولا يتأتى ذلك في أحاد إلا أن تكون فرعياً في اللفظ بعدله
عن واحد المضمن معنى التكرار، وفي المعنى بلزومه الوصفية وكذا القول في
أخواته"^(١).

أرجح المذاهب المتقدمة في علة منعه من الصرف.

المتأمل في هذه المذاهب يرى أن أرجحها وأعدلها هو مذهب سيبويه
وجمهور البصريين، وذلك لأن ما كان على "فَعَال" و "مَفْعَل" من العدد المعدول

(١) شرح الأشموني لألفية ابن مالك ٢٣٨/٣.

لم تستعمله العرب إلا نكرة، فهو وصف أصالة^(١).

قال الأشموني: "وأما الوصف فلأن هذه الألفاظ لم تستعمل إلا نكرات
إمّا نعتاً نحو قوله تعالى: (أُولَئِكَ أَجْنَحَةٌ مِّثْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ)^(٢)، وإما حالاً نحو
قوله تعالى: (فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ)^(٣)، وإما
خبراً نحو قوله صلى الله عليه وسلم -: "صلاة الليل مِثْنَى مِثْنَى"^(٤).

وإنما كرر نقصد التأكيد لا لإفادة التكرير، ولا تدخلها "أل" وإضافتها
قليلة^(٥).

ونخلص إلى أن ثلاث وأخواته من العدد المعدول على "فَعَال" و "مَفْعَل"
نكرات صفات معناها التكرير لعددها عن المكرر، ومن ثم فهي ممنوعة من
الصرف للعدل والوصف.

(١) قال في حاشية الصبان على شرح الأشموني: "الوصفية في ثلاث مثلاً أصلية لأنه معدول
عن ثلاثة ثلاثة، وهذا المكرر لم يستعمل إلا وصفاً فكذا المعدول إليه وهو ثلاث، وإن لم
تكن الوصفية في أسماء العدد واحد اثنان الخ أصلية" ٢٣٨/٣.

(٢) من الآية (١) من سورة فاطر.

(٣) من الآية (٣) من سورة النساء.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الوتر - باب: ما جاء في الوتر، تحت رقم ٩٩٣:

حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: أخبرني عمرو: أن عبد الرحمن بن

القاسم حدثه عن أبيه، عن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: "صلاة

الليل مِثْنَى مِثْنَى، فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت" صحيح البخاري

٢٩٧/١، ٢٩٨ (مراجعة وضبط وفهرسة: الشيخ محمد علي القطب، الشيخ هشام

البخاري - المكتبة العصرية - صيدا. بيروت - ط ٢ - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).

(٥) شرح الأشموني ٢٣٨/٣. وراجع ارتشاف الضرب ٤٣٧/١.

رابعًا: من أحكام ما جاء على (فَعَال) و (مَفْعَل) من الأعداد.

مما تقدم يمكن لنا أن نستخلص مجموعة من الأحكام التي يتميز بها ما جاء من الأعداد على "فَعَال" و "مَفْعَل"، نحو: أَحَادٌ وَمَوْحَدٌ، وَثَنَاءٌ وَمَثْنَى، وَثَلَاثٌ وَمَثَلثٌ، وَرُبَاعٌ وَمَرْبِعٌ، وهي ما يلي:

أولًا: أنها لا تستعمل إلا نكرات، فلا تعرف بلام التعريف.

ثانيًا: أنها لا تلي العوامل، وإنما يتقدمها ما يلي العوامل.

ثالثًا: أنها لا تقع إلا خبرًا، كقوله صلى الله عليه وسلم: "صلاة الليل مثني مثني"، أو حالًا، نحو قوله تعالى: (فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ) ^(١)، أو نعتًا، نحو قوله تعالى: (أُولَىٰ أَجْحَثٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ) ^(٢).

ولقد نص على هذه الأحكام، وأكد عليها أبو حيان ^(٣).

رابعًا: أنها لا تؤنث بل تجرى على المذكر والمؤنث بغير تاء.

قال أبو بكر بن الأنباري "اعلم أن المعدول عن جهته من العدد يمنع الإجراء (الصرف) ويكون للمذكر والمؤنث بلفظ واحد، تقول: ادخلوا أحادًا، وأنت تعني واحدًا واحدًا، أو واحدة واحدة، وادخلوا ثناء، وأنت تعني: ادخلوا اثنين اثنين، واثنين اثنين، وكذلك ادخلوا ثلاث ورباع، قال الشاعر:

(١) من الآية (٣) من سورة النساء.

(٢) من الآية (١) من سورة فاطر.

(٣) راجع البحر المحيط ٣/٤٩٠، ٤٩١.

ولكنما أهلى بـوادٍ أنيسه

وقال الآخر:

أحَمَّ اللهُ ذَلِكِ مِنْ لِقَاءِ

وأنشد الفراء:

ترى النُّعْرَاتِ الزُّرْقَ تَحْتَ لَبَانِهِ

ذَنَابٌ تَبْغِي النَّاسَ مِثْنِي وَمَوْحَدٌ^(١)

أَحَادٌ أَحَادًا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ^(٢)

أَحَادٌ وَمِثْنِي أَصَعَفَتْهَا صَوَاهِلُهُ^(٣)

(١) البيت تقدم، راجع ص/ ٥٢.

(٢) البيت قاله: عمرو ذو الكلب الهذلي، وحَمَّ اللهُ له كذا وأحَمَّهُ: قضاه، وهذه الرواية هي

نفس رواية اللسان 'حمم'، وفي المقتضب (٣/٣٨١)، وشرح ابن يعيش (١/٦٢) يروى:

مَنْتَ لِسَكِّ أَنْ تَلَايِنِي الْمَنَابِيَا أَحَادًا أَحَادًا فِي شَهْرِ حِلَالِ

(٣) البيت من الطويل، وقاله ابن مقبل.

والنُّعْرَاتِ جَمْعُ نَعْرَةٍ، وَالنُّعْرَةُ: ذَنَابٌ أَزْرَقٌ يَدْخُلُ فِي أَنْوْفِ الْحَمِيرِ وَالخَيْلِ، وَاللَّبَانُ:

الصدر، وَأَصَعَفَتْهَا: قَتَلَتْهَا، وَأَحَادٌ: وَاحِدًا وَاحِدًا، وَمِثْنِي: اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ، وَالْمَعْنَى: يَصِفُ

فَرَسًا بِشِدَّةِ الصَّهِيلِ، وَأَنْ صَهِيلُهُ يَقْتُلُ الذَّبَابَ.

وَالْبَيْتُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ١/٢٥٥، وَتَهْذِيبِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ ١/٤٨١، وَلسان

العرب 'عر'.

الفصل الثالث

ما عدل من الصفات في القرآن الكريم

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: "أخر" في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: ما جاء على "فُعَال" و "مَفْعَل" من

الأعداد في القرآن الكريم

المبحث الأول
(أخر) في القرآن الكريم

(أخر) في القرآن الكريم

وردت "أخر" في القرآن الكريم خمس مرات، وها هي مواضع ورودها:

الموضع الأول: من الآية الرابعة والثمانين بعد المائة من سورة البقرة،

في قوله تعالى: (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ).

الموضع الثاني: من الآية الخامسة والثمانين بعد المائة من سورة

البقرة، في قوله تعالى: (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ).

الموضع الثالث: من الآية السابعة من سورة آل عمران، في قوله تعالى:

(هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ).

الموضع الرابع: من الآية الثالثة والأربعين من سورة يوسف في قوله

تعالى: (وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ).

الموضع الخامس: من الآية السادسة والأربعين من سورة يوسف في

قوله تعالى: (أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ).

ونلاحظ أن "أخر" في الموضعين الأول والثاني من سورة البقرة ذُكرت

في قضاء من أفطر في رمضان لعذر المرض أو السفر، وذلك بصومه في غير

رمضان عدد الأيام التي أفطرها في رمضان.

وأما في الموضع الثالث من سورة آل عمران فقد ذكرت "آخر" في المحكم والمتشابه من آيات القرآن الكريم.

وأما في الموضعين الرابع والخامس من سورة يوسف فقد ذكرت "آخر" فيما كان من رؤيا ملك مصر، وتفسير يوسف عليه السلام لهذه الرؤيا.

آراء المفسرين فيما عدلت عنه (آخر) في الآيات الكريمة

إن الناظر في كلام المفسرين يجد أن كثيراً منهم قد ذهب مذهب الخليل وسيبويه والجمهور فيما عدلت عنه "آخر"، وأنها معدولة عن "الأخر"، ومنهم من ذهب مذهب أبي الفتح ابن جنى وأنها معدولة عن "آخر من"، ومنهم من ذهب مذهب العلامة الرضى حيث ذهب إلى أنها معدولة عن "آخر" وانتقلت من معنى التفصيل إلى معنى "غير" - وهذا هو الذي رجحته من مذاهب العلماء فيها -، وبيان ذلك ما يلي:

أما من ذهب مذهب الخليل وسيبويه والجمهور فكثير من العلماء ومنهم السمين الحلبي.

قال في آية البقرة: (قوله من أيام آخر) صفة لأيام ... لا ينصرف، والعلة المانعة له من الصرف الوصف والعدل. واختلف النحويون في كيفية العدل، فقال الجمهور إنه عدل عن الألف واللام، وذلك أن آخر جمع أخرى، وأخرى تأنيث آخر، وآخر أفعل تفضيل، وأفعل للتفضيل لا يخلو عن أحد ثلاثة

استعمالات إما مع أل وإما مع من وإما مع الإضافة، لكن من ممتعة لأنها معها يلزم الإفراد والتذكير، ولا إضافة في اللفظ فقد رنا عدله عن الألف واللام" (١).

وأما من ذهب مذهب أبي الفتح بن جنى فأبو البركات بن الأنباري، حيث قال إن "آخر" معدولة عن "آخر من" ورجحه على مذهب سيبويه والجمهور.

قال في آية البقرة: "وأخر جمع أخرى، وهي فعلى أفعال التي للتفضيل، وهي صفة أيام، ولا ينصرف للوصف والعدل عن آخر" (٢).

وفي آية آل عمران: "مِنْهُ آيَاتٌ مَّحْكَمَاتٌ هُنَّ أَمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ"

قال ابن الأنباري: "وأخر معطوف على قوله: آيات محكمات، وأخر لا ينصرف للوصف والعدل، فمنهم من قال: هو معدول عن الألف واللام لأنه على وزن فَعَلَ وَقَعَلَ إِذَا كَانَ صِفَةً جَمَعَ فَعْلَى مُؤنث أَفْعَل، فالأصل فيه ألا يستعمل إلا بالألف واللام أو ما يجرى مجراها نحو: الصَّغْرُ وَالْكَبْرُ فِي جَمْعِ الصَّغْرَى وَالْكَبْرَى. فلما لم يستعملوا آخر بالألف واللام والأصل فيها ذلك فقد عدلت عن

(١) الدرر المصون للسمين الحلبي ٢/٢٧٠، ٢٧١ (بتصرف)، والفتوحات الإلهية ١/١٤٦، وراجع إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس ١/٢٨٥، والبيان في غريب إعراب القرآن لأبي البركات بن الأنباري ١/١٤٣، والبيان في إعراب القرآن للعكبري ١/١٥٠.

(٢) البيان في غريب إعراب القرآن ١/١٤٣.

الألف واللام. والقول الأول في العدل أقوى القولين (١).

فها هو يؤكد على أن مذهب من قال إنه معدول عن "آخر من كذا" هو أقوى من مذهب الجمهور، ولاشك أن من قال بذلك هو أبو الفتح بن جني، وقد تقدم بيان ذلك في الفصل السابق.

وأما من ذهب مذهب العلامة الرضي، وهو أن آخر معدول عن آخر وانتقل من معنى التفضيل إلى معنى "غير" فهو أبو حيان.

قال في آية البقرة: " (آخر) نص في أنه صفة لأيام اختلاف إعرابه مع إعراب (فعدة) ... وآخر الذي مؤنثه أخرى مفردة آخر التي لا تنصرف بمعنى غير، لا يجوز أن يكون ما اتصل به إلا من جنس ما قبله، تقول: مررت بك ويرجل آخر، ولا يجوز: اشتريت هذا الفرس وحماراً آخر، لأن الحمار ليس من جنس الفرس" (٢).

وإذا كنا قد رجحنا مذهب العلامة الرضي فيما عدل عنه "آخر" وأنه انتقل من معنى التفضيل إلى معنى "غير" فينبغي لنا أن نتوقف قليلاً على معنى كلمة "غير" واستعمالها في كلام العرب كي نتعرف على معنى الجمل التي وردت فيها "آخر" في الآيات الكريمة إذا كانت "آخر" بمعنى "غير".
معنى (غير) واستعمالها في كلام العرب:

"غير" بمعنى "سوى"

قال في اللسان: "غير بمعنى سوى، والجمع أغيار، وهي كلمة يوصف

(١) البيان في غريب إعراب القرآن ١/١٩١، ١٩٢.

(٢) البحر المحيط ٢/١٨٥ (بتصرف)

بها ويستثنى، فإن وصفت بها أتبعتها إعراب ما قبلها، وإن استثنيت بها أعربت بالإعراب الذي يجب للاسم الواقع بعد - إلا، وذلك أن أصل "غير" صفة والاستثناء عارض^(١).

و"غير" من الأسماء الملازمة للإضافة في المعنى، ويجوز أن تقطع عن الإضافة لفظاً، ولقد بين ذلك العلامة ابن هشام.

قال في معنى اللبيب: "غير": اسم ملازم للإضافة في المعنى، ويجوز أن يقطع عنها لفظاً إن فهم المعنى وتقدمت عليها كلمة "ليس" ...، ويقال: "قبضت عشرة ليس غيرها" برفع "غير" على حذف الخبر، أي مقبوضاً، وبنصبها على إضمار الاسم، أي ليس المقبوض غيرها، و"ليس غير" بالفتح من غير تنوين على إضمار الاسم أيضاً وحذف المضاف إليه لفظاً ونية ثبوته كقراءة بعضهم: "لله الأمر من قبل ومن بعد"^(٢)، بالكسر من غير تنوين^(٣)، أي من قبل الغلب ومن بعده، و"ليس غير" بالضم من غير تنوين^(٤)، وليس غيراً بالفتح والتنوين، و"ليس غير" بالضم والتنوين^(٥).

و"غير" كلمة شديدة الإبهام، ومن ثم لا تتعرف بالإضافة وإذا أضيفت

(١) لسان العرب "غير".

(٢) من الآية (٤) من سورة الروم.

(٣) هي قراءة الجحدري وعون العقيلي، راجع إعراب القراءات الشواذ لأبي البقاء العكبري ٢٧٨/٢، ٢٧٩، وشرح المفصل لابن يعيش ٨٨/٤.

(٤) فعلى أن الضمة للبناء فيجوز أن يكون "غير" اسماً وليس حذف خبره أو خبراً لها حذف اسمه، وأما على أنها للإعراب فهي الاسم وحذف الخبر.

(٥) فعليها فالحركة إعرابية، لأن التنوين إما للتمكين فلا يلحق إلا المعربات، وإما للتعويض فكان المضاف إليه مذكور.

(٦) معنى اللبيب ١٥٧/١: ١٥٨.

لفظاً فالأصل فيها أن تكون صفة للنكرة أو لمعرفة قريبة منها، وقد تستعمل استثناء على غير الأصل فتعرب بإعراب الاسم التالي "إلا" في ذلك الكلام.

قال ابن هشام: "ولا تتعرف "غير" بالإضافة، لشدة إبهامها، وتستعمل "غير" المضافة لفظاً على وجهين: أحدهما - وهو الأصل - أن تكون صفة للنكرة نحو قوله تعالى: "تَعْمَلْ صَالِحاً غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلْ" (١) أو لمعرفة قريبة منها، نحو قوله تعالى: "صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ" (٢) الآية لأن المعرف الجنسي قريب من النكرة، ولأن غيراً إذا وقعت بين ضدين ضعف إبهامها.

والثاني: أن تكون استثناء، فتعرب بإعراب الاسم التالي "إلا" في ذلك الكلام، فنقول: جاء القوم غير زيد، بالنصب، وما جاعني أحدٌ غير زيد، بالنصب والرفع" (٣).

وإذا كانت "غير" من الكلمات الملازمة للإضافة معنى فإنه يمكننا أن نفسر "أخر" المعدول عن "آخر"، والذي انتقل من معنى التفضيل إلى معنى "غير"، وذلك في الآيات الكريمة التي معنا.

معنى (أخر) في الآيات الكريمة:

أما الآية الأولى فهي مرتبطة في المعنى بالآية التي قبلها، وهي قوله تعالى: "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٦٦﴾ أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ"

(١) من الآية (٣٧) من سورة فاطر.

(٢) من الآية (٧) من سورة الفاتحة.

(٣) معنى اللبيب ١٥٨/١ (بتصرف).

أي فعدة من أيام غيرها أي غير أيام الصيام المعدودات.

وأما الآية الثانية، وهي قوله تعالى: "شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ" أي فعدة من أيام غيرها أي غير أيام شهر رمضان.

هذا وقد علل العلماء لوصف "أيام" وهو جمع ما لا يعقل بـ "أخر" وهو جمع الواحدة المؤنثة.

قال أبو حيان: "وأخر صفة لأيام، وصفة الجمع الذي لا يعقل تارة يعامل معاملة الواحدة المؤنثة، وتارة يعامل معاملة جمع الواحدة المؤنثة، فمن الأول قوله تعالى: "إِلَّا أَيَّامًا مَّغْدُودَةً"^(١)، ومن الثاني قوله تعالى: "إِلَّا أَيَّامًا مَّغْدُودَاتٍ"^(٢) فمعدودات جمع لمعدودة. وأنت لا تقول: يوم معدودة، إنما تقول: معدود، لأنه مذكر، لكن جاز ذلك في جمعه، وعُدل عن أن يوصف الأيام بوصف الواحدة المؤنث، فكان يكون: من أيام أخرى، وإن كان جائزًا فصيحًا كالوصف بـ آخر لأنه كان يلبس أن يكون صفة لقوله "فعدة"، فلا يدرى أهو وصف لعدة أم لأيام، وذلك لخفاء الإعراب لكونه مقصورًا بخلاف: "أخر" فإنه نص في أنه صفة لأيام لاختلاف إعرابه مع إعراب "فعدة"^(٣).

(١) من الآية (٨٠) من سورة البقرة.

(٢) من الآية (٢٤) من سورة آل عمران.

(٣) البحر المحيط ١٨٥/٢.

وأما الآية الثالثة: وهي قوله تعالى: "هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مَحْكَمَاتٌ هُنَّ أَمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ" أي وآيات غيرها متشابهات، فـ "أخر" صفة لـ "آيات" محذوفة، وقد علل لذلك أبو حيان.

قال: "فأخر صفة لآيات محذوفة، والوصف بالتشابه لا يصح في مفرد آخر لو قلت: وأخرى متشابهة لم يصح إلا بمعنى أن بعضها يشبه بعضاً، وليس المراد هنا هذا المعنى، وذلك أن التشابه المقصود هنا لا يكون إلا بين اثنين فصاعداً، فلذلك صح هذا الوصف مع الجمع، لأن كل واحد من مفرداته يشابه الباقي، وإن كان الواحد لا يصح فيه ذلك، فهو نظير قوله تعالى: "رَجُلَيْنِ يَقْتُلَانِ"^(١). وإن كان لا يقال: رجل يقتل^(٢).

وأما الآية الرابعة، وهي قوله تعالى: "وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ" أي وسبعا غيرها يابسات أي غير السبع الخضر. فـ "أخر" صفة لموصوف محذوف تقديره وسبعا آخر، وهو معطوف على قوله "وسبع سنبلات خضر".

قال في الفتوحات الإلهية: "وأخر نسق على سبع لا على سنبلات ويكون قد حذف اسم العدد من قوله "وأخر يابسات" والتقدير: وسبعا آخر، وإنما حذف لأن التقسيم في البقرات يقتضي التقسيم في السنبلات"^(٣).

(١) من الآية (١٥) من سورة القصص.

(٢) البحر المحيط ٣/٢٥، ٢٦.

(٣) ٤٥٦/٢.

ولا يجوز أن يكون قوله: "وأخر يابسات" معطوف على "سنبلات خضو" لأنه يؤدي إلى التدافع.

قال الزمخشري: "فإن قلت: هل يجوز أن يعطف قوله: "وأخر يابسات" على "سنبلات خضر" فيكون مجرور المحل؟ قلت: يؤدي إلى التدافع وهو أن عطفا على سنبلات خضر يقتضي أن تدخل في حكمها فتكون معها مميزاً للسبع المذكورة، ولفظ الآخر يقتضي أن تكون غير السبع، بيانه أنك تقول: عندي سبعة رجال قيام وقعود، بالجر، فيصح لأنك ميزت السبعة برجال موصوفين بالقيام والقعود على أن بعضهم قيام وبعضهم قعود، فلو قلت: عنده سبعة رجال قيام وآخرين قعود تدافع ففسد" (١).

وأما الآية الخامسة والأخيرة، فهي قوله تعالى: "أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خَضَرٍ وَأَخْضَرٍ يَابِسَاتٍ" أي وسبع غيرها يابسات أي غير السبع الخضر.

وهذه الآية لا تختلف عن الآية السابقة إلا في المحل الإعرابي — "آخر"، حيث إنها في الآيتين معطوفة على "سبع" إلا أن "سبع" في الأولى منصوب، وفي الثانية مجرور، ومن ثم كان محل "آخر" النصب في الآية الأولى والجر في الآية التي معنا.

(١) الكشاف ٢/٢٢٢.

المبحث الثاني
ما جاء على (فُعَال) و(مَفْعَل)
من الأعداد في القرآن الكريم

ما جاء على (فُعال) و(مَفعل) من الأعداد في القرآن الكريم

كل ما ورد في القرآن الكريم من الأعداد المعدولة على وزن "فُعال"

ومَفعل" هو مثنى وثلاث ورباع.

وقد ورد مثنى وثلاث ورباع في القرآن الكريم مجتمعين في موضعين:

أحدهما: من الآية الثالثة من سورة النساء، في قوله تعالى: "وَإِنْ خِفْتُمْ

أَلَّا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعًا".

والآخر: من الآية الأولى من سورة فاطر، في قوله تعالى: "الْحَمْدُ لِلَّهِ

فَاطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَىٰ أَجْنَحَةٍ مِّثْنَىٰ وَثُلَاثَ

وَرُبَاعًا".

وقد ورد "مثنى" منفردًا في موضع واحد، وهو من الآية السادسة

والأربعين من سورة سبأ، في قوله تعالى: "قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا

لِلَّهِ مِثْنَىٰ وَفِرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ"

ونلاحظ أن الآية الأولى ذكرت في بيان تعدد الزواج بالنساء الحرائر

شريطة ألا يزيدن على أربع، وأن يعدل الزوج بينهما وإلا فحسب المسلم واحدة

أو الاستمتاع بما شاء له مما ملكت يمينه.

وأما الآية الثانية فقد ذكرت في بيان خلق الملائكة وعدد ما لهم من

الأجنحة، فمنهم جماعة ذوو جناحين جناحين وجماعة ذوو ثلاثة ثلاثة،

وجماعة ذوو أربعة أربعة فكل جنس مفرد بعدد.

وأما الآية الثالثة، فقد ذكرت في معرض تكذيب المنكرين لرسول الله صلى الله عليه وسلم في دعوته، واتهامهم لمقامه الكريم بالجنون، فأمره ربه تبارك وتعالى أن يعظهم وذلك بأن يأمرهم بخصلة واحدة، وهي أن يقوموا الله بإخلاص في البحث والتأمل متفرقين اثنين اثنين ليتعاونوا في التأمل، وواحدًا واحدًا ينظر يعدل وإنصاف ثم يتفكروا في أمر صاحبهم محمد صلى الله عليه وسلم — الذي عاشروه وعرفوا سلامة عقله. ما به من جنون حين تصدى لهذا الأمر.

وكنا قد ذكرنا في الفصل السابق أنه لا خلاف بين العلماء فيما عدل عنه "متنى" و"ثلاث" و"رباع" وإنما الخلاف في علة منعها من الصرف. آراء المفسرين في علة منعها من الصرف:

إن الناظر في كلام المفسرين يجد أن أكثرهم قد ذهب مذهب سيبويه والجمهور في أنها منعت الصرف للعدل والوصف، ومنهم من ذهب مذهب ابن السراج في أنها منعت الصرف للعدل في اللفظ والمعنى، وذلك كالزمخشري في الكشف، وقد عارضه أبو حيان في البحر المحيط، وسنبين ذلك فيما يلي:

أما من ذهب مذهب سيبويه والجمهور فكثير من العلماء منهم العكبري.

قال في آية النساء: ("مَتْنَى وَثَلَاثَ وَرَبَاعَ) نكرات لا تنصرف للعدل والوصف، وهي بدل من "ما" وقيل: هي حال من النساء.

والواو في (وثلاث ورباع) ليست للعطف الموجب للجمع في زمن واحد، لأنه لو كان كذلك لكان عيًّا، إذ من أركّ الكلام أن تفصل التسعة هذا التفصيل، ولأن المعنى غير صحيح أيضًا، لأن مثني ليست عبارة عن ثنتين فقط، بل عن ثنتين ثنتين، وثلاث عن ثلاث ثلاث، وهذا المعنى يدل على أن المراد التخيير لا الجمع" (١).

فالعكبري يقرر أنها منعت الصرف للعدل والوصف، وهو عين مذهب سيبويه والجمهور.

وأما من ذهب مذهب ابن السراج فالزمخشري.

قال: " (مثني وثلاث ورباع) معدولة عن أعداد مكررة، وإنما منعت الصرف لما فيها من العدلين عدلها عن صيغها، وعدلها عن تكررها، وهي تكرات يعرفن بلام التعريف، تقول: فلان ينكح المثني والثلاث والرباع، ومحلهن النصب على الحال مما طاب، تقديره: فانكحوا الطيبات لكم معدودات هذا العدد ثنتين ثنتين وثلاثًا ثلاثًا وأربعًا أربعًا" (٢).

فالزمخشري يذهب إلى منعها من الصرف لعدلها في اللفظ وعدلها في المعنى، وهو بذلك يعد تابعًا لمذهب ابن السراج، وقد تقدم بيانه في الفصل السابق.

(١) التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء العكبري ٣٢٨/١، ٣٢٩ (بتصرف)، وراجع له أيضًا (إلاء ما من به الرحمن ١/١٦٦، وراجع إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس ٣٣٤/١، والبيان في غريب إعراب القرآن، البركات بن الأنباري ١/٢٤١، ٢٤٢، ٢٨٥/٢، والفتوحات الإلهية ٣/٤٨٣.

(٢) الكشاف ١/٤٩٦، ٤٩٧.

وقد تعقب أبو حيان الزمخشري فيما ذهب إليه من علة منع صرف
مثنى وثلاث ورباع، وكذا ما ذكره من أنها تعرف بلام التعريف.

قال في البحر المحيط: "وما ذهب إليه من امتناع الصرف لما فيها من
العدلين: عدلها عن صيغتها، وعدلها عن تكررها لا أعلم أحدًا ذهب إلى ذلك،
بل المذهب في علة منع الصرف المنقولة أربعة.... والزمخشري لم يسلك
شيئًا من هذه العلل المنقولة، فإن كان تقدّمه سلف ممن قال ذلك فيكون قد
تبعه، وإلا فيكون مما انفرد بمقالته.

وأما قوله: يعرفن بلام التعريف، يقال: فلان ينكح المثنى والثلاث
والرباع، فهو معترض من وجهين:

أحدهما: زعمه أنها تعرف بلام التعريف، وهذا لم يذهب إليه أحد، بل
لم يستعمل في لسان العرب إلا تكرات.

والثاني: أنه مثل بها وقد وليت العوامل في قوله: فلان ينكح المثنى،
ولا يلي العوامل، إنما يتقدمها ما يلي العوامل، ولا تقع إلا خبرًا كما جاء:
"صلاة الليل مثنى مثنى" (١) أو حالاً نحو (مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النَّسَاءِ) (٢) أو صفة،
نحو: (أُولَئِكَ أَجْنَحَةٌ مَّثْنَى وَثُلَاثٌ وَرُبَاعٌ) (٣) وقوله:

(١) الحديث تقدم، راجع ص/ ٣٨.

(٢) من الآية (٣) من سورة النساء.

(٣) من الآية (١) من سورة فاطر.

ذئاب تبغى الناس مثني وموحد (١) (٢).

فأبو حيان يرد على الزمخشري فيما ذهب إليه من أنها منعت الصرف
لعدتها في اللفظ والمعنى، حيث قال: إنه لم يسلك شيئاً من العلل المنقولة عن
العلماء، فإن كان هناك من العلماء المتقدمين من قال بذلك كان الزمخشري
تابعاً له، وإلا فهو مما انفرد بما ذهب إليه.

والحق أن الزمخشري تابع لابن السراج، وقد تقدم الرد عليه في

الفصل الثاني من هذا البحث (٣).

ثم يعترض أبو حيان على الزمخشري في أنها تعرف بلام التعريف،
حيث قال: إن ذلك لم يذهب إليه أحد من العلماء، فهي لم تستعمل في لسان
العرب إلا نكرات، وكذا فيما مثل به وقوله: فلان ينكح المثني: قال أبو حيان:
إنها في المثال وليت العامل، مع أنها لا تلي العوامل، وإنما يتقدمها ما يلي
العوامل، فهي لا تستعمل إلا خيراً أو حالاً أو نعتاً.

(١) صدره: ولكنما أهلي بواد أنيسه، والبيت تقدم راجع ص/ ٣٦ ، ٣٩.

(٢) البحر المحيط ٣/ ٤٩٠، ٤٩١ .

(٣) راجع ص/ ٥٣.

الخصائص

الخاتمة

وبعد ... فعمل هذا البحث يكون إضافة إلى الدراسات اللغوية العربية،
وعلاوة من علامات الوقوف على بعض من ألفاظ القرآن الكريم، والغوص
فيها، والخروج بدلالاتها في سياق التراكيب القرآنية المبهرة.
ويمكن لنا في نهاية هذه الدراسة أن نذكر أهم ما جاء فيها، وهو ما
يلبي:

أولاً: العدل في اللغة: ميل الشيء عن الجهة الموضوعية له.

وفي الاصطلاح: إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب لا
للتخفيف ولا للإلحاق ولا لمعنى.

ثانياً: العلاقة بين العدل وبين بعض الظواهر اللغوية.

يتفق العدل مع بعض الظواهر اللغوية، كالقلب المكسائي، والتخفيف
(بالإعلاء بالنقل والقلب والحذف ونحوها)، والإلحاق، وما تغيرت صيغته لمعنى
(كالتصغير والتكسير وصيغ المبالغة وغيرها مما اتفق على قياسه) في أمر
واحد وهو الفرعية، وأعنى بها: حدوث تغيير في أصل البناء.

فالفرعية بهذا المعنى واقعة وثابتة في العدل وفي كل هذه الظواهر.
ويختلف العدل مع كل ظاهرة من هذه الظواهر. بوجه أو أكثر من أوجه
الاختلاف وبيان ذلك ما يلي:

(أ) بين العدل والقلب المكاني:

فوجه الاتفاق بينهما أن الفرعية فيهما متحققة.

أما العدل، فنحو: عمر المعدول عن عامر، فعامر (فاعل) وهو الأصل المعدول عنه إلى عُمَر (فعل)، فالبناء الأصلي (فاعل) قد حدث فيه تغيير بالانتقال عنه إلى غيره (فعل) وأما القلب المكاني، فنحو: أيس المقلوب عن يئس: فـ "يئس" (فعل) وهو الأصل المقلوب عنه إلى "أيس" (عقل).

فالبناء الأصلي قد حدث فيه تغيير بتقديم بعض حروفه، وهو العين على بغضها الآخر، وهو الفاء، ومن ثم كانت الفرعية في العدل والقلب المكاني متحققة، وذلك لحدوث تغيير في أصل بناء كل منهما.

لكننا إذا نظرنا إلى ذلك التغيير في العدل لوجدناه مغايرًا له في القلب المكاني، حيث هو في العدل انتقال من الصيغة الأصلية إلى صيغة أخرى مخالفة لها، وانظر إلى عامر وعمر، واثنين ومثنى، وثلاثة وثلاث، وأربعة ورباع. وأما في القلب المكاني فهو في ترتيب حروف البناء الأصلي نفسه، وانظر إلى يئس وأيس، وواحد وحادي، ونأى وناء.

(ب) بين العدل والتخفيف:

أما فرعية العدل فقد علمناها، وأما فرعية التخفيف بالإعلال بالنقل والقلب، فنحو، مقام، حيث فيه إعلال بالنقل والقلب، إذ أصله مَقَام، وأما التخفيف بالحذف، فنحو: يرى، حيث فيه حذف الهمزة التي هي عين الكلمة إذ أصله: يَرَأى (يقول)، وكذا التخفيف بتسكين المتحرك، نحو: عَلمَ - بتسكين

اللام - عند تميم، إذ أصله: عَلمَ بِتَحرَكمَها ... وهكذا نرى أن البناء الأصلي قد حدث فيه تغيير ما .. ومن ثم كانت الفرعية متحققة في ظاهرة التخفيف بالإعلال بالنقل والقلب والحذف ونحوه كتحققها في العدل.

لكننا إذا نظرنا إلى التغيير الذي يحدث في الأبنية المعلة للتخفيف يكون في نفس الأبنية، ولا يستدعي الخروج عنها إلى أبنية أخرى مخالفة لها كما هو في العدل.

(ج) بين العدل والإلحاق:

وأما فرعية الإلحاق، فنحو: كوثر (فوعل) الملحق بـ جعفر (فَعَل) إذ أصله: كَثُرَ (فَعَل) زِيدت عليه الواو للإلحاق بـ جعفر.

فالبناء الأصلي قد حدث فيه تغيير بزيادة الواو، ومن ثم كانت فرعية الإلحاق ثابتة كثبوتها في العدل، لأن البناء الأصلي في العدل يحدث فيه تغيير أيضًا.

لكن التغيير الذي يحدث في الأبنية الملحقة يكون بزيادة حرف أو أكثر على البناء الأصلي نفسه وذلك للإلحاق ببناء آخر أكثر من البناء الأصلي في عدد الحروف فيتساوى الملحق والملحق به فيتصرف تصرفه، فتقول في كوثر: كوثر وكوثر كقولك في جعفر: جعيفر وجعافر، وهذا لا يكون في العدل، أضف إلى ذلك أن للإلحاق شروطاً لا تكون للعدل، فبينهما وجه من المخالفة والمباتية على الرغم من اتفاقهما في الفرعية.

(د) بين العدل وما تغيرت صيغته لمعنى:

وأما ما تغيرت صيغته لمعنى، كالتصغير، والتكسير، وصيغ المبالغة وغيرها مما اتفق على قياسه، فالفرعية فيه واضحة، حيث إن هذه الأنواع جميعها قد حدث فيها تغيير في أصل البناء، بل إن البناء الأصلي فيها قد انتقل إلى بناء آخر مغاير اطرادًا.

ففي التصغير تقول في رجل وجعفر وسفرجل: رَجِيل وجعيفر وسفيرج.

وفي جمع القلة تقول في نفس وثوب وطعام: أنفس وأثواب وأطعمة. وفي جمع الكثرة تقول في ساحر وسكران ودُب: سَحْرَة وسكرى ودببته.

وفي معنى المبالغة تقول في آكل وقادم وشاكر وقادر وفساطن: أكال ومقدام وشكور وقدير وفطن.

فالفرعية في هذه الظاهرة ثابتة، وهي جلية واضحة بظهور التغيير فيها.

لكن التغيير فيها يكون مقصودًا ومرادًا من أجل المعنى وذلك على سبيل الاطراد، وأما التغيير الذي يحدث في العدل فغير ذلك حيث لا يكون مطردًا للمعنى في كل ما عدلته العرب، وورد عنها.

وبذلك تتضح العلاقة بين العدل وبين بعض الظواهر اللغوية، كالقلب

المكاتب، والتخفيف بالإعلاء بالنقل والقلب والحذف، والإلحاق، وما غيرت صيغته لمعنى كالتصغير، والتكسير، وصيغ المبالغة، وذلك من حيث الاتفاق والاختلاف.

ثالثاً: الصفة في اللغة معناها: الحلية.

وفي الاصطلاح: هي الاسم الدال على بعض أحوال الذات، وذلك نحو: طويل وقصير وعاقل وأحمق وغيرها، وهي الإمارة اللازمة بذات الموصوف الذي يُعرف بها. وتطلق عند النحاة على النعت كاسم الفاعل، واسم المفعول، وما يرجع إليهما من طريق المعنى، نحو: مثل وشبه، وما يجرى مجرى ذلك، نحو: رأيت أخاك الطويل، فالأخ هو الموصوف، والطويل هو الصفة.

رابعاً: ما عدل من الصفات في كلام العرب والقرآن الكريم نوعان:

أحدهما: "أخر" جمع أخرى تأتي آخر المجموع على آخرين.

والآخر: ما جاء على (فَعَال) و"مفعل" من الأعداد، نحو أحاد وموحد، وثناء ومثنى، وثلاث ومثلث، ورباع ومربع.

خامساً: أجمع النحاة على وقوع العدل في "أخر" المذكور، واختلفوا فيما عدل عنه إلى خمسة مذاهب، رجحت فيها مذهب العلامة الرضوي، وهو أن "أخر" معدول عن أحد الأسماء الثلاثة المستحقة لأفعل التفضيل في الأصل، وهي الاقتران بـ "من" أو الإضافة أو اللام، وليس على تعيين أحدها، وذلك لتعري "أخر" عن معنى التفضيل المستلزم لأحدها لأنه صار بمعنى "غير".

فـ "أخر" معدول عن "آخر" بمعنى "غير".

سادساً: قد يأتي "أخر" غير معدول إذا كان جمعاً لـ "أخرى" بمعنى آخره

— بكسر الخاء — وذلك لأن "آخره" مذكرها "آخر"، فليس فيه معنى التفضيل.

والفرق بين "أخر" المعدول وبين "أخر" غير المعدول يكون من خمسة

أوجه:

أولها: أن "أخر" الأولى معدولة عن "آخر" الذي معناه التفضيل في

الأصل، وأما "أخر" الثانية فليست معدولة، حيث هي جمع "أخرى" بمعنى أخوة،

ومذكرها "آخر" بكسر الخاء.

والثاني: أن "أخر" المعدولة لا تنصرف للوصف والعدل، وأما غير

المعدولة فمصرفة.

والثالث: أن "أخر" المعدولة تدل على معنى "غير" وأما غير المعدولة

فتدل على معنى متأخرة.

والرابع: أن المعدولة لا تدل على الانتهاء، وأما غير المعدولة فتدل

على الانتهاء.

والخامس: أن المعدولة يعطف عليها مثلها من جنسها، وأما غير

المعدولة فلا يعطف عليها مثلها من جنس واحد.

سابعاً: أجمع النحاة على عدل ما كان من الأعداد على وزن "فُعال"

و"مفعل"، نحو: أحاد وموحد، وثناء ومثنى، وثلاث ومثلث، ورباع ومربع،

وقالوا: إنها معدولة عن واحد واحد، واثنين اثنين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة.

وأما ما سمع من ألفاظ العدد المعدول على "فُعال" و"مَفْعَل" فقد اتفق على مجيئه من واحد إلى أربع، وقيل: بسماع خُماس ومَخْمَس وعَشْرار ومَعَشْر، وأما ما لم يسمع، نحو: سُداس ومَسْدس، وسُبّاع ومَسْبِع، وثَمّان ومثْمَن، وتُسّاع ومتسّع، فقد اختلف في قياسه على ما سُمع إلى ثلاثة مذاهب: أحدها: المنع، وهو مذهب جمهور البصريين.

ثانيها: جواز القياس على ما سُمع، وهو مذهب الكوفيين والزجاج.

ثالثها: القياس على ما سُمع من "فُعال" لكثرتة دون "مَفْعَل" لقلته، قاله بعض النحاة.

وقد رجحت مذهب الكوفيين لوضوح وسهولة القياس على المسمووع فضلاً على الحكاية بسماع سداد ومسدس وأخواتهما مما قيل إنه لم يسمع.

هذا وقد اختلف النحاة في علة منعه من الصرف على أربعة مذاهب، وقد رجحت مذهب سيبويه والجمهور حيث ذهبوا إلى أنها منعت للعدل والوصف، وذلك لأن ما كان على "فُعال" و"مَفْعَل" من العدد المعدول لم تستعمله العرب إلا نكرة، فهو وصف أصالة.

وقد خلصت إلى أن "فُعال" و"مَفْعَل" من العدد المعدول، نحو: ثَمّان ومثْمَن وأخواتهما نكرات صفات معناها التكرير لعدولها عن المكرر، ومن ثم

فهي ممنوعة من الصرف للعدل والوصف.

ثامناً: هناك بعض من الأحكام التي تتميز بها الأعداد المعدولة على

"فُعال" و"مفعل"، وها هي بيانها:

أولاً: أنها لا تستعمل إلا نكرات، فلا تعرف بلام التعريف.

ثانياً: إنها لا تلي العوامل، وإنما يتقدمها ما يلي العوامل.

ثالثاً: أنها لا تؤنث، بل تجرى على المذكر والمؤنث بغير تاء.

رابعاً: أنها لا تقع إلا خبراً أو حالاً أو نعتاً، فالأول كقوله صلى الله

عليه وسلم: "صلاة الليل مثنى مثنى"، والثاني كقوله تعالى: "فَانكِحُوا مَا طَابَ

لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ"، والثالث كقوله تعالى: "أُولَىٰ أُجُنْحَةٍ مَثْنَىٰ

وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ".

تاسعاً: وردت الصفات المعدولة في القرآن الكريم في أكثر من موضع،

وها هي بيانها:

أما "آخر" فقد ورد في القرآن الكريم في خمسة مواضع، وقد تقدم

بيانها. وأما الأعداد المعدولة على "فُعال" و"مفعل" فكل ما ورد في القرآن

الكريم منه هو "مثنى وثلاث ورباع"، وقد وردت هذه الصفات مجتمعة في

موضوعين:

أحدهما: من الآية الثالثة من سورة النساء في قوله تعالى: "وَإِنْ خِفْتُمْ

أَلَّا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ".

ثانيتها: من الآية الأولى من سورة فاطر، في قوله تعالى: "الْحَمْدُ لِلَّهِ
فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أُنْجُحَةٍ مِثْنَى وَثَلَاثَ
وَرُبَاعٍ".

وقد ورد "مثنى" منفردًا في موضع واحد، وهو من الآية السادسة
والأربعين من سورة سبأ، في قوله تعالى: "قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا
لِلَّهِ مِثْنَى وَفِرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِّنْ جِنَّةٍ".

وفي النهاية أسأل الله تبارك وتعالى أن يتقبل مني هذه الدراسة خالصة
لوجهه الكريم، وأن يجعلها في ميزان حسناتي يوم القيامة، إنه ولي ذلك
والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

مصادر البحث

- ١- أخبار النحويين البصريين، تأليف القاضي أبي سعيد الحسن بن عبد الله السيرافي (٢٨٤ - ٣٦٨هـ) - تحقيق طه محمد الزيني، محمد عبد المنعم خفاجي - مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر (ط١) ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.
- ٢- إرتشاف الضرب من لسان العرب - أبو حيان الأندلسي - ت.د. مصطفى أحمد النحاس، مطبعة المدني - مصر (ط١) ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٣- أسرار العربية، تأليف الإمام أبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الإتباري (٥١٣ - ٥٧٧هـ) - ت محمد بهجة البيطار - مطبوعات المجمع العلمي العربي - دمشق - دار الآفاق العربية.
- ٤- إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس - ت.د. زهير غازي زاهد - عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية (ط٣) ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ٥- إعراب القراءات الشواذ، لأبي البقاء العكبري - ت. محمد السيد أحمد عزوز، عالم الكتب - بيروت لبنان (ط١) ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٦- الأعلام، لخير الدين الزركلي - دار العلم للملايين - بيروت (ط٥) ١٩٨٠م.

٧- الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن السيد
البطيوسي (٤٤٤ - ٥٢١هـ) - ت. الأستاذ مصطفى السقا، الدكتور
حامد عبد المجيد - الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر ١٩٨١م.

٨- إملأ ما مَنَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن،
لأبي البقاء عبد الله ابن الحسين بن عبد الله العكبري (٥٢٨ -
٦١٦هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت لبنان (ط) ١٣٩٩هـ -
١٩٧٩م.

٩- الإيضاح، لأبي علي الفارسي من كتاب المقتصد في شرح الإيضاح لعبد
القاهر الجرجاني - ت. د. كاظم بحر المرجان - منشورات وزارة الثقافة
والإعلام - الجمهورية العراقية ١٩٨٢م.

١٠- البحر المحيط في التفسير، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان
الأندلسي - طبعة جديدة بعناية الشيخ زهير جعيد - دار الفكر - بيروت
لبنان ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١١- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي الشوكاني -
مطبعة السعادة - مصر (ط) ١٣٢٨هـ -

١٢- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي ت.
محمد أبو الفضل إبراهيم - عيسى البابي الحلبي - مصر ١٣٨٤هـ -
١٩٦٤م.

١٣- البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات بن الأنباري، ت.د. طه

عبد الحميد طه، مراجعة مصطفى السقا - الهيئة المصرية العامة للكتاب

- مصر (ط٢) ٢٠٠٦م.

١٤- التبيان في إعراب القرآن، للعكبري - ت. على محمد البجاوي، طبعة

عيسى البابي الحلبي - مصر.

١٥- تهذيب إصلاح المنطق، لأبي زكريا يحيى بن علي الخطيب التبريزي

(٤٢١هـ - ٥٠٢هـ) ت. د. فوزي عبد العزيز مسعود - الهيئة

المصرية العامة للكتاب - مصر ١٩٨٧م.

١٦- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي - المطبعة

الخيرية - مصر (ط١) ١٣٠٦هـ.

١٧- حاشية الصبان على شرح الأشموني - فيصل عيسى البابي الحلبي -

مصر.

١٨- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف

بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ) - ت. د. أحمد محمد الخراط - دار

القلم، دمشق.

١٩- زيادة الإلحاق في الأبنية العربية - د. عبد الرؤوف حامد أحمد بربلر -

دار الطباعة المحمدية - مصر (ط١) ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٢٠- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك (بحاشية الصبان وشرح شواهد

العيني) - فيصل عيسى البابي الحلبي - مصر.

- ٢١- شرح الرضى لكافية ابن الحاجب - ت. د. حسن بن محمد بن إبراهيم الحفظي، د. يحيى بشير مصري - إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية (ط) ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٢٢- شرح شواهد العيني (بشرح الأشموني وحاشية الصبان) - فيصل عيسى البابي الحلبي - مصر.
- ٢٣- شرح الكافية الشافية لابن مالك - ت. د. عبد المنعم هريدي - دار المأمون للتراث - السعودية (ط) ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٢٤- شرح اللمع للأصفهاني أبي الحسن علي بن الحسين الباقولي المتوفى سنة ٥٤٣هـ، ت. د. إبراهيم محمد أبو عباة - إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ٢٥- شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك - تصحيح وتنقيح محمد بن سليم اللبابيدي في بيروت - منشورات ناصر خسرو - طهران، إيران.
- ٢٦- شرح المفصل - ابن يعيش - مكتبة المتنبى - القاهرة.
- ٢٧- صحيح البخاري، مراجعة الشيخ محمد علي القطب والشيخ هشام البخاري - المكتبة العصرية - صيدا بيروت (ط) ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٨- طبقات النحويين واللغويين - الزبيدي - ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعارف - مصر.

- ٢٩- عنقود الزواهر في الصرف، لعلاء الدين علي بن محمد القوشجي - ت/أ
 د أحمد عفيفي - مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة (ط ١) ١٤٢١هـ -
 - ٢٠٠١م.
- ٣٠- الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، لسليمان بن
 عمر العجيلي الشهير بالجميل، مطبعة عيسى البابي الحلبي (بدون).
- ٣١- القاموس المحيط، للفيروزبادي - الهيئة المصرية العامة للكتاب،
 ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ٣٢- كتاب التعريفات، للعلامة علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني (٧٤٠
 - ٨١٦هـ) - ت/د. عبد المنعم الحفني - دار الرشد مصر. (بدون).
- ٣٣- كتاب سيبويه، ت/ الأستاذ محمد عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت
 (ط ١) ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٣٤- الكشاف عن حقائق التنزيل وعلوم الأقاويل في وجوه التأويل،
 للزمخشري - دار الفكر (ط ١) ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٣٥- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون - حاجي خليفة - استانبول
 ١٩٤٣م - ١٣٦٢هـ.
- ٣٦- لسان العرب، لابن منظور - دار صادر - بيروت.
- ٣٧- اللمع، لأبي الفتح ابن جني (من كتاب شرح اللمع للأصفهاني ت/د.
 إبراهيم محمد أبو عباة - إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن
 سعود الإسلامية - السعودية ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

٣٨- ما ينصرف وما لا ينصرف، لأبي إسحاق الزجاج (٢٣٠ - ٣١١هـ) —
ت/د. هدى محمود قراعة — مكتبة الخانجي بالقاهرة (ط٢) ١٤١٤هـ —
— ١٩٩٤م.

٣٩- المذكر والمؤنث، لأبي بكر بن الأنباري، ت/ الشيخ محمد عبد الخالق
عزيمة، د./ رمضان عبد التواب — المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
— القاهرة مصر ١٤١٩هـ — ١٩٩٩م.

٤٠- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة — مطبعة الترقى — دمشق ١٣٧٨هـ —
— ١٩٥٩م.

٤١- معاني القرآن، للفراء — ت/ الأستاذ محمد علي النجار — الدار المصرية
للتأليف والترجمة (بدون).

٤٢- مفتي اللبيب عن كتب الأعراب، لابن هشام — ت/ محمد محي الدين
عبد الحميد — مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده بمصر.

٤٣- المقتصد في شرح الايضاح — الجرجاني — ت/د كاظم بحر المرجان —
العراق — وزارة الثقافة — دار الرشيد للنشر ١٩٨٢م.

٤٤- المقتضب، للمبرد — ت/ الأستاذ محمد عبد الخالق عزيمة — المجلس
الأعلى للشئون الإسلامية — القاهرة مصر ١٤١٥هـ — ١٩٩٤م.

٤٥- الموجز لأبي بكر بن السراج — ت/ مصطفى الشويمي، بن سالم دامرجي
— مؤسسة بدران — بيروت.

٤٦- نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، للشيخ محمد الطنطاوي - دار

المعارف - القاهرة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

٤٧- هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين - إسماعيل باشا

البغدادي ط استانبول ١٩٥١م - مكتبة المثنى - بغداد.

٤٨- همع الهوامع شرح جمع الجوامع في علم العربية - السيوطي - دار

المعرفة للطباعة والنشر - بيروت لبنان.

المحتوى

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٦	الفصل الأول: تعريف العدل والصفة.
٧	المبحث الأول: تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح
٨	العدل في لغة العرب.
١٠	العدل في اصطلاح النحاة.
١٢	بيان معنى الفرعية في العدل.
١٥	بين العدل والقلب المكاني.
١٦	بين العدل والتخفيف بالإعلال وغيره.
١٩	بين العدل والإلحاق.
٢٠	بين العدل وما تغيرت صيغته لمعنى.
٢٣	المبحث الثاني: تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح.
٢٤	تعريف الصفة في اللغة.
٢٤	تعريف الصفة في الاصطلاح.
٢٤	بين الاسم والصفة

٢٥	الفرق بين الاسم والصفة من جهة المعنى
٢٦	الفرق بين الاسم والصفة من جهة الاستعمال
٢٨	الفصل الثاني: ما عدل من الصفات في كلام العرب.
٢٩	تهديد
٣٠	المبحث الأول: "أخر" عند النحاة.
٣١	مذهب الخليل وسيبويه فيما عدل عنه "أخر"
٣٥	مذهب أبي الفتح ابن جني فيما عدل عنه "أخر"
٣٦	مذهب ابن مالك فيما عدل عنه "أخر"
٣٧	مذهب الرضى فيما عدل عنه "أخر"
٣٩	مذهب بعض النحاة فيما عدل عنه "أخر"
٣٩	الراجع من المذاهب المتقدمة
٤٠	"أخر" جمع "أخرى" بمعنى آخرة (بكسر الخاء)
٤٠	بين أخر "المعدول" و"أخر" غير المعدول.
٤٣	المبحث الثاني: ما جاء على "فعل"، و"مفعل" من الأعداد عند النحاة.
٤٤	الدليل على عدل ما كان على "فعل" و"مفعل" من الأعداد.
٤٥	ما سُمع من ألفاظ العدد المعدول، وحكم القياس عليه.

٤٧	لمانع من صرف ألقاظ العدد المعدول.
٤٧	مذهب سيبويه والجمهور في علة منعه من الصرف.
٤٨	مذهب الكوفيين وابن كيسان في علة منعه من الصرف.
٤٩	مذهب الفراء في علة منعه من الصرف.
٥١	مذهب ابن السراج في علة منعه من الصرف.
٥١	تنبيه على سهو السيوطي والأشموني.
٥٣	أرجح المذاهب المتقدمة في علة منعه من الصرف.
٥٥	من أحكام ما جاء على "فُعال" و"مفعل" من الأعداد.
٥٧	الفصل الثالث: ما عدل من الصفات في القرآن الكريم.
٥٨	المبحث الأول: "آخر" في القرآن الكريم.
٦٠	آراء المفسرين فيما عدلت عنه "آخر" في الآيات الكريمة.
٦٢	معنى "غير" واستعمالها في كلام العرب.
٦٤	معنى "آخر" في الآيات الكريمة.
٦٤	معناها في الآية الأولى.
٦٥	معناها في الآية الثانية.
٦٦	معناها في الآية الثالثة.

٦٦	معناها في الآية الرابعة.
٦٧	معناها في الآية الخامسة والأخيرة.
٦٨	المبحث الثاني: ما جاء على "فُعال" و"مفعل" من الأعداد في القرآن الكريم.
٧٠	آراء المفسرين في علة منعها من الصرف.
٧٤	الخاتمة
٨٤	مصادر البحث
٩١	المحتوى